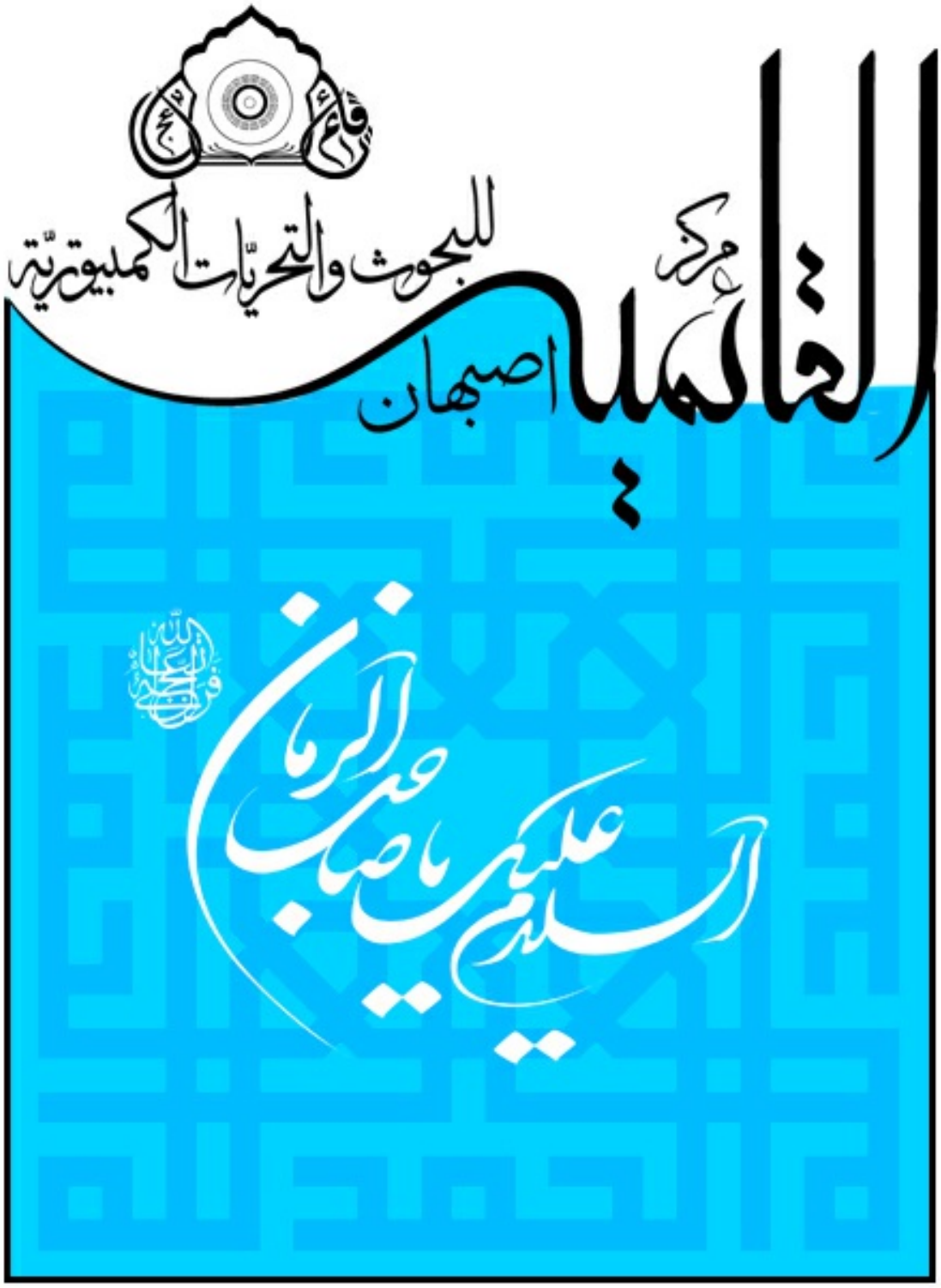

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

المشي إلى زيارة سيد الشهداء عليه السلام

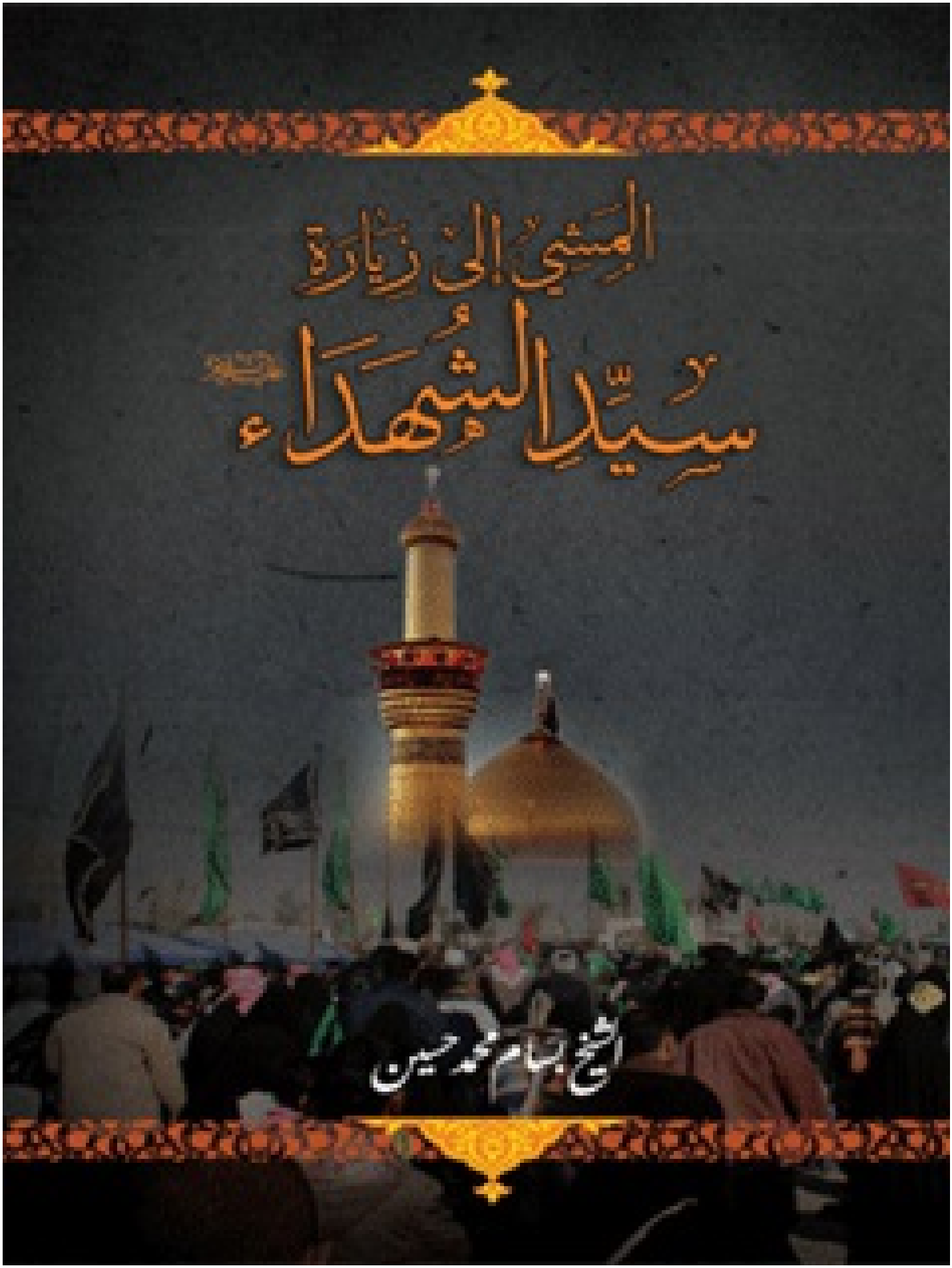

الشيخ بسام محمد حسين

بسم الله الرحمن الرحیم

المشي الي زيارة سيد الشهداء عليه السلام

كاتب:

بسام محمد حسين

نشرت في الطباعة:

مكتبه لبنان

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5

المشي إلي زيارة سيد الشهداء عليه السلام 8

اشارة 8

اشارة 8

المقدمة 12

الإهداء 14

تمهيد: زيارة المشاهد تعظيم لشعائر الله 16

اشارة 16

الحكمة في الحث علي المشي: 21

فهرسة البحث: 23

الفصل الأول:المشي معناه وموارده الراجحة 26

اشارة 26

معني المشي: 28

المشي المباح والمشي الراجح: 30

المشي إلي الطاعات والأماكن المقدسة: 32

من موارد المشي الراجح: 33

اشارة 33

المشي إلي المسجد: 34

المشي إلي المسجد لصلاة الجماعة : 34

المشي إلي صلاة الجمعة : 34

المشي إلي الحج: 35

المشي إلي العمرة: 36

المشي في الجنازة : 36

المشي إلي صلة الرحم : 36
المشي في حاجة المؤمن: 37
المشي إلي زيارة المؤمنين: 38
الفصل الثاني: فضل المشي إلي زيارة الحسين (عليه السلام) 40
اشارة 40
الروايات عن أهل البيت (عليهم السلام) : 43
أفضلية المشي علي الركوب: 55
اشارة 55
الآية الكريمة : 55
أفضل الأعمال أحمزها: 56
ترجيح روايات المشي: 59
المشي إلي زيارة سائر الأئمة (عليهم السلام): 62
الفصل الثالث:المشي حافية إلي الزيارة 66
اشارة 66
معني الحفاء وموارده الراجحة : 68
اشارة 68
المشي حافية إلي الحج: 69
الدخول حافية إلي الحرم المكي : 69
الدخول حافية إلي المسجد الحرام : 70
المشي حافية إلي صلاة الجمعة : 70
التحقي في اتباع الجنازة : 70
الخروج حافية لعيادة المريض: 71
فضل الحفاء في المشاهد والأماكن المقدسة: 71
اشارة 71
الدليل العام: 71

الدليل الخاص : 73
تعقيب 76
الحناء في زيارات أخري: 79
اشارة 79
زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام): 79
زيارة الإمام الرضا (عليه السلام): 80
قصة لطيفة: 81
الفصل الرابع: النساء وزيارة الإمام الحسين (عليه السلام) 84
اشارة 84
خروج النساء لزيارة القبور: 86
خروج النساء لزيارة الإمام الحسين (عليه السلام) : 88
اشارة 88
1.السيرة المستمرة المتصلة بزمن الأئمة (عليهم السلام): 88
2- بعض الروايات الواردة بالخصوص : 89
مشي المرأة إلي الزيارة: 93
الفصل الخامس: المشي إلي الزيارة وكيفية ترتب الثواب عليه 96
اشارة 96
الثواب علي المشي باعتباره مقدمة: 98
المشي كمقدمة ومطلوب لغيره: 99
إشكالية الثواب علي المقدمة: 100
الجواب عن الإشكالية: 101
ختام في الشعر 108
المصادر والمراجع 113
الفهرس 125
تعريف مركز 129

المشي إلي زيارة سيد الشهداء عليه السلام

اشارة

اسم الكتاب: المشي إلي زيارة سيد الشهداء عليه السلام

تأليف: الشيخ بسام محمد حسين

الناشر : مطبعة لبنان

عدد الصفحات : 119ص

الطبعة: 2014م - 1435ه

© جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

009613336218

شركة دبوق العالمية للطباعة والتجارة العامة ش.م.م.

info@dboukart.com

ص: 1

اشارة

المشي إلي زيارة سيد الشهداء (عليه السلام)

ص: 2

المشي إلي زيارة سيد الشهداء (عليه السلام)

ص: 3

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: 4

المقدمة

الحمـد لله رب العـالمين، وصـلي الله علي رسوله محمـد، وآل بيته الطيبين الطـاهرين، ولا سـيما بقيـة الله في الأرضـين، عجل الله فرجه الشريف.

وبعد ...

فإن من مظاهر الحب والولاء والمودة لأهل البيت (عليهم السلام) ما يقوم به المحبون والموالون، من المشي لزيارة مولانا سيد الشهداء أبي عبد الله الحسـين صـلوات الله عليه، وخصوصا في ذكري الأربعين، حيث تنهال الملايين من كل حدب وصوب، ميمة وجهها شـطر مرقده الطاهر، تلك البقعة المقدسة التي تضمنت جسده الشريف وأجساد الشهداء من أهل بيته وأصحابه (عليهم السلام).

وبعيدا عن انتقادات و شـبهات الخط المناوىء لأهل بيت العصـمة والطهارة صلوات الله عليهم، فقد تناهي إلي الأسماع بعض التساؤلات حول هذا المشـهد الولائي الكبير من قبل بعض الموالين والمحبين، وذلك علي قاعدة «ليطمئن قلبي»، سواء فيما يتعلق بفضيلة المشي إلي زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) ، أو عن مشاركة النساء في الخروج إلي زيارته (عليه السلام) ، أو أن المشي لا يعدو كونه وسيلة للوصول وقطع المسافة، فلماذا هذا التعب والعناء في وقت يمكن الاستعاضة من ذلك بقضاء الوقت

في الطاعات والعبادات الأخري في نفس عمل الزيارة وداخل الحرم؟. وأمثال هذه التساؤلات...

وقد دعاني هذا الأمر إلي كتابة هذا البحث المختصر، للإجابة عن تلك التساؤلات وغيرها، معتمدا في ذلك علي ما ورد من الروايات الشريفة التي هي الأساس في مثل هذه البحوث، مضافا إلي مراجعة كلمات كبار علماء مدرسة أهل البيت وجهابذتهم، الذين تعرضوا لجملة مما يتعلق ببحثا في مناسبات مختلفة وموارد متعددة، متوسط للنتائج بالأخذ بما يقتضيه البحث العلمي من أصول، ومستشهدا علي ما أقول بالمعقول والمنقول.

فجاء هذا البحث – بفضله تعالي ومنه – كواحد من السلسة التي تصدرها حول بعض البحوث والدراسات الحسينية، وقد أسميته: المشي إلي زيارة سيد الشهداء (عليهم السلام).

هذا، وأسأله سبحانه أن يجعله خالصا لوجهه، ويثبت لنا قدم صدق عنده يوم الورود ، مع الحسين وأصحابه (عليهم السلام)، وأن يرزقنا زيارتهم ولا يحرمنا شفاعتهم، إنه سميع مجيب.

الراجي شفاعة الحسين (عليه السلام)

بسام محمد حسين

الإثنين: 18 ذو الحجة الحرام 1435 للهجرة،

يوم عيد الغدير الأغر،

الموافق ل: 13 تشرين الأول 2016 ميلادية.

بيروت – لبنان

الإهداء

إليك يا قتيل العبرات، ويا أسير الكربات...

ويا حبيب المصطفي... وثمرة فؤاد المرتضي... وفلذة كبد الزهراء... وعزيز أخيك المجتبي... وأبا الأئمة النجباء...

إليك يا سـيد الشـهداء... وإلي سائر المستشـهدين معك في كربلاء... وإلي جميع الذين استشـهدوا في الطريق علي دربك ... وسقطوا في الدفاع عن نهجك وخطك، لا سيما في عصرنا هذا الممهد لظهور حفيدك، بقية الله في أرضه، عجل الله تعالي فرجه...

أهدي هذا الجهد المتواضع، راجيا من مولاي التحنن علي عبده، والنظر بعين اللطف والقبول ...

بسام

تمهيد: زيارة المشاهد تعظيم لشعائر الله

اشارة

تعد المشاهد المشـرفة والأماكن المقدسة، التي حل بثراها وترابها الطاهر حجج الله وأولياؤه وعباده، أرضا طاهرة مطهرة، هي من بيوت الله تعـالي، التي أمرنا برفعها، أي رفع قـدرها ومنزلتها وتعظيمها (1) ، قال تعالي: (في بيوت أذن الله أن ترفع و يـذكرفيها اسـمه يسـبح له فيها بالغدو وصال (31) رجال لاتلهيهم تجرة و لابيع عن ذكر الله وإقام الصلوة وإيتاء الزكوه يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصر)(2)

فعن أبي بصـير أنه قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل: و في بيوت أذن الله أن ترفعه قال: «في بيوت النبي (صلي الله عليه وآله)»(3)

وفي رواية أخري عن الباقر (عليه السلام) في هذه الآية: وهي بيوتات الأنبياء والرسل والحكماء وأئمة الهدي).(4)

وعن أنس بن مالك وعن بريدة قالا: قرأ رسول الله (صلي الله عليه وآله)، هذهالآية: «في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكرفيها اسمه) إلي قوله:

1- الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج 15 ص 129.

2- سورة النور، الآيتان: 39- 37.

3- الكليني، الكافي ج 8 ص 331

4- الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة، ص 0218

(والأبصـر) ، فقـام رجل إليه وقال: أي بيوت هي يا رسول الله؟ فقال: «بيوت الأنبياء (عليهم السـلام) »، قال: فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله، هذا البيت منها؟- يعني بيت علي وفاطمة (عليهما السلام)- قال: «نعم، من أفاضلها (1)

قال مهيار الديلمي:

وبيت تقاصر عنه البيوت

وطال علي علي الفرقد

تحوم الملائك من حوله

و بللوحي دار الندي(2)

وإذ كانت العظمـة والعلو لله تعالي لا يشاركه في ذلك غيره إلا أن ينتسب إليه، وبمقـدار ما ينتسب إليه، فالإذن منه تعالي في أن ترفع هـذه البيوت إنمـا هولانتسابها الخاص إليه، وبـذلك يظهر أن السـبب لرفعها هوما عطف عليه من ذكر اسـمه فيها، كما يقول العلامـة الطباطبائي قدس سره.(3)

فهذا الانتساب التشـريفي الذي حظيت به هذه البيوت والأماكن المقدسة، هو الذي أوجب كونها من شعائر الله تعالي، وصار تعظيمها أمرا محببة ومطلوبة، قال تعالي:(ذالك ومن يعظم شعر الله فإنها من تقوي القلوب (4).

1- ابن البطريق، العمدة، ص 291.

2- المصدر السابق.

3- الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج 15 ص 129.

4- سورة الحج الآية 32.

وعلي هـذا الأساس التوحيـدي لله تعالي وحـده، تقوم كل الأعمال والأفعال والحركات والسـكنات التي يؤديها الزائرون إلي مشاهـد النبي وأهل بيته (عليهم السـلام)، وذلك بجعلهم وسـيلة إلي الله تعالي يتقربون من خلالها إليه لنيل رحمته ورضاه، وبتعليم وإشـراف من الأئمة (عليهم السلام) أنفسهم.

مضافة إلي ما في الزيارة من فوائد دينية واجتماعية تسـتحق العناية، قال الشـيخ محمد رضا المظفر رحمه الله في معرض حديثه عن الزيارة: فإنها – في الوقت الـذي تزيـد من رابطـة الولاء والمحبة بين الأئمة وأوليائهم، وتجدد في النفوس ذكر مآثرهم وأخلاقهم وجهادهم في سبيل الحق – تجمع في مواسـمها أشـتات المسـلمين المتفرقين علي صـعيد واحـد، ليتعارفوا ويتألفوا، ثم تطبع في قلوبهم روح الانقياد إلي الله تعالي والانقطاع إليه وطاعـة أوامره، وتلقنهم في مضامين عبارات الزيارات البليغـة الواردة عن آل البيت، حقيقة التوحيد والاعتراف بقدسـية الإسـلام والرسالة المحمدية، وما يجب علي المسلم من الخلق العالي الصين، والخضوع إلي مدبر الكائنات وشكر آلائه ونعمه...، ويقول: ...كما تفهم هذه الزيارات المأثورة مواقف الأئمة (عليهم السلام) وتضحياتهم، في سبيل نصرة الحق وإعلاء كلمة الدين، وتجردهم لطاعة الله تعالي...(1)

1- المظفر، الشيخ محمد رضا، عقائد الإمامية، عقيدتنا في زيارة القبور، ص 102.

ومن هنا، كان الموالون والمحبون لأهل البيت (عليهم السلام) علي مر التاريخ ولا زالوا يخرجون لزيارة سيد الشهداء (عليهم السلام) ، في مختلف الظروف والأحوال والمخاطر والأهوال، ويبذلون في ذلك الغالي والنفيس، من الأموال والأنفس والثمرات، وبشر الصابرين.

وقد شكر الأئمة (عليهم السلام) لشيعتهم هذا الدور الكبير الذي قاموا به، سواء من خلال الثواب العظيم الذي حدثوهم به علي زيارته، أو من خلال الدعاء لهم بالمغفرة والرحمة.

ومما ورد عنهم (عليهم السلام) في هذا المجال، ما روي عن معاوية بن وهب، أنه قال: استأذنت علي أبي عبد الله (عليه السلام) فقيل لي:

ادخل»، فدخلت، فوجدته في مصلاه في بيته، فجلست حتي قضي صلاته، فسمعته وهو يناجي ربه وهو يقول: «اللهم يا من خصنا بالكرامة، ووعدنابالشفاعة، وخصنا بالوصية، وأعطانا علم ما مضي وعلم ما بقي، وجعل أفئدة من الناس تهوي إلينا، اغفر لي ولإخواني، وزوار قبر أبي عبد الله الحسين، الذين أنفقوا أموالهم، وأشخصوا أبدانهم، رغبة في برنا، ورجاء لما عندك في صلتنا، وسرورا أدخلوه علي نبيك، وإجابة منهم لأمرنا، وغيظا أدخلوه علي عدونا، أرادوا بذلك رضوانك. فكافهم عنا بالرضوان، واكلأهم بالليل والنهار، واخلف علي أهاليهم وأولادهم الذين خلفوا بأحسن الخلف، واصحبهم، واكفهم شر

كل جبار عنيـد، وكل ضـعيف من خلقك وشديد، وشـر شـياطين الإنس والجن، وأعطهم أفضل ما أملوا منك في غربتهم عن أوطانهم، وما آثرونا به علي أبنائهم وأهاليهم وقراباتهم.

اللهم إن أعـداءنا عـابوا عليهم بخروجهم، فلم ينههم ذلك عن الشـخوص إلينا خلافا منهم علي من خالفنا، فارحم تلك الوجوه التي غيرتها الشمس، وارحم تلك الخدود التي تتقلب علي حفرة أبي عبد الله الحسين (عليه السلام) ، وارحم تلك الأعين التي جرت دموعها رحمة لنا، وارحم تلك القلوب التي جزعت واحترقت لنا، وارحم تلك الصرخة التي كانت لنا.

اللهم إني أستودعك تلك الأبدان وتلك الأنفس، حتي توافيهم من الحوض يومالعطش». فما زال يدعو وهو ساجد بهذا الدعاء...(1)

وفي هـذا السـياق تـأتي مظاهر التعظيم والاحترام المختلفـة التي يقوم بها المحبون والموالون لأهل البيت (عليهم السـلام) تجاه المشاهد المشرفة والأماكن المقدسة، التي منها المشي إلي حرم مولانا أبي عبد الله الحسين صلوات الله عليه بقصد زيارته.

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 227- 229.

الحكمة في الحث علي المشي:

وقد يقال: إنه إذا كان الأصل هو الزيارة، فلماذا يتجشم الإنسان عناء المشـي مع إمكان الوصول إلي ذلك بطرق أخري، أسـرع وأهون، أليس قضاء الوقت وبذل الجهد في نفس العبادة، أولي من بذلهما في المقدمات وإضاعة الوقت فيها؟؟

وفي الحقيقة فإن هذا الكلام فيه غفلة عن العديد من الأمور التي ذكرت كحكمة لهذا الأمر:

منها: ما أفاده الإمام الخميني قـدس سـره من أن المشـي وإن لـم يكن له خصوصـية ذاتيـة سوي كونه مقدمـة للريارة، إلا أن الروايات رتبت الثواب الكبير والأجر الجزيل للماشي إلي زيارته، لأجل الحث علي نفس الزيارة.(1)

فـإن المولي الـذي يهتم لأمر ويريـد من عبـده إنجازه، قـد يقوم بإبراز اهتمامه ومحبته له بشتي الأساليب ومختلف الوسائل، ويرغب الآخر ويحثه علي إيجاده، كالالتفات

إلي مقدمات العمل وما يتحمله ذلك العبد في سبيل إنجازه، ما يرفع من شأن العمل وقيمته، ويجعله ذا شأن خاص عند المولي.

ومنها: ما أفاده الإمام الخميني قدس سره أيضا أنه قد يكون في المشي خصوصية في نفسه هي كونه أقرب إلي الخضوع لله

1- الإمام الخميني، أنوار الهداية في التعليقة علي الكفاية، ج 2 ص 132 - 133.

تعالي ولأوليائه (عليهم السلام)، فيكون له جهة زائدة علي كونه مجرد مقدمة للزيارة.(1)

توضيح ذلك:

أن المشـي أدني مراتب السـير عادة، وهو يعبر عن نوع من التواضع والتـذلل من قبل الإنسان، والاحترام والتعظيم لغيره، لا يعكسه الركوب، ففرق بين أن تسـتقبل إنسانا أو تقصده وأنت راكب علي فرسك – أو في سـيارتك في هذه الأيام– وبين أن تسـتقبله أو تقصده وأنت ماش إليه علي رجليك، فإن الثاني بلا شك يعطي نوعا من التواضع أمامه، ولونا من التعظيم والاحترام له، لا نجده في الإنسان وهو راكب.

ومن هنا حثت الروايات علي المشـي في موارد عديدة من الطاعات والعبادات كما سـيأتي، طلبا لإظهار هذا التواضع والتذلل من العبد بين يدي الله تعالي، وتعظيما واحترام الأمور تراها الشريعة جديرة بذلك، ومنها المشي إلي حرم الإمام الحسين (عليه السلام) لزيارته.

ومنها: أن المشـي إلي المقامات المقدسة للريارة يعد نوعا من التعظيم والاحترام لها، نظرا لكونها من شـعائر الله تعالي التي أمرنا بتعظيمها واحترامها، وهو ما يرجع إلي تعظيم الله

1– الإمام الخميني، أنوار الهداية في التعليقة علي الكفاية، ج 2 ص 132 – 133.

تعالي والخضوع له والتقرب إليه سبحانه، قال تعالي: و ذالك ومن يعظم شكر الله فإنها من تقوي القلوب.(1)

فهرسة البحث:

ولكي تتضح أطراف هذا الموضوع بشكل واف، فقد وضعنا هذا البحث الذي جاء ضمن الفصول الآتية:

الفصل الأول: بحثا فيه معني المشـي وفرقه عن بقية أفراد السـير، واستعرضـنا موارد المشي الراجح التي حثت عليها الشريعة، ليتضح بذلك المواضع المختلفة التي ندبت إليها غير المشي إلي الريارة.

وأما الفصل الثاني: فقمنا فيه باسـتعراض ما جاء في الروايات من فضل المشـي إلي زيارة الإمام الحسـين (عليه السـلام) ، ثم عرضـنا لأدلة تفضيل المشي علي الكوب، وفضل المشي إلي سائر الزيارات.

وأما الفصل الثالث: فتناولنا فيه مسألـة المشـي حافيا إلي الزيارة، باعتبارها من متفرعاتها التي قد يقع التساؤل عنها، حيث استعرضـنا معناه وفضله في الموارد المختلفة، وما دل علي فضله في الزيارة .

1- سورة الحج الآية 32.

وأما الفصل الرابع: فخصصناه للبحث عن مشاركة النساء في الزيارة، حيث أشرنا باختصار لما دل علي جواز زيارة المرأة للقبور بشكل عام، ثم عرضنا ما دل من الروايات علي استحباب زيارة النساء لقبر الإمام الحسين (عليه السلام) عموما، ومشيه إلي الزيارة خصوصا.

وأما الفصل الخامس: فأجبنا فيه عن إشكالية ترتب الثواب علي المشي باعتباره مقدمة للعمل وليس نفس العمل، مستعرضين-باختصار لأقوال كبار العلماء في مجال الإجابة عن كيفية ترتب الثواب علي مقدمة العمل بشكل عام، وعلي المشي إلي الزيارة بشكل خاص.

ومنه تعالي نطلب العون والتوفيق.

ص: 17

الفصل الأول:المشي معناه وموارده الراجحة

اشارة

ص: 19

معني المشي:

عرف الراغب الأصفهاني المشي – كما في المفردات – بأنه: الانتقال من مكان إلي مكان بإرادة.(1)

وهذا التعريف مبني علي كون المراد من المشي مطلق السير، كما قيل (2)، فيشمل حينئذ الرحف علي البطن.

إلا أنه خلاف المتبادر عند العرف لدي استعمالهم لهذه الكلمة مجردة عن أي قرينة، فالمتسبق من المشي هو السير علي القوائم، والتبادر من العلامات التي يستدل بها علي المعني الحقيقي، كما هو المعروف عند علماء أصول الفقه.

كذلك من علاماته التي يذكرونها للتمييز بين المعني الحقيقي والمجازي، صحة السلب، فيقال مثلا: الصبي يزحف قبل أن يمشي، وهو يزحف ولا يمشي، فيسلب المشي عن الاحف، وهو دليل علي أن السير علي البطن ليس معناه الحقيقي.

1- الراغب الأصفهاني، مفردات غريب القرآن، مادة: مشي.

2- المعاني، تفسير المعاني، ج 3، ص 540 .

ولذا قال الشيخ الطريحي في مجمع البحرين: مشي الرجل مشيا، إذا كان علي رجليه، سريعا كان أو بطيئا، فهو ماش، والجمع مشاة (1)

نعم قد يستعمل المشي في السير علي البطن أحيانا، إلا أنه ليس دليلا علي كونه معناه الحقيقي، فالاستعمال أعم من الحقيقة والمجاز، كما جاء في قوله تعالي: (والله خلق كل دابه من ماء فمنهم من يمشي علي بطني، ومنهم من يمشي علي رجلين هم من يمشي علي أربع يخلق الله ماشاء الله علي كل شيء قدير) (2)، فإن إطلاق المشي علي البطن، إما علي سبيل المجاز بعلاقة المشاكلة أو المشابهة، حيث ذكر الزاحف مع الماشي، وخالط ما له قوائم مع ما لا قوائم اله(3)، للمبالغة في إظهار القدرة، وإنها تزحف بلا آلة كشبه المشي وأقوي (4)، وإما علي سبيل الإستعارة، حيث استعار لفظ المشي للحف لاشتراكهما في الاستمرارية، كما يقال في الأمر المستمر: قدمشي هذا الأمر (5)

كما أن الحف قد يستعمل في المشي أحيانا، حيث يطلق الحق علي المشي أو السير البطيء، فيقال: زحفت الجيوش

1- الطريحي، مجمع البحرين، ج 4 ص 206 .

2- سورة النور، الآية 45.

3- أنظر: ابن جرير الطبري، جامع البيان ج 18 ص 209، والزمخشري، جار الله، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، ج 3 ص 71.

4- الألوسي، تفسير الألوسي، ج 18، ص 193.

5- أنظر: السفي، تفسير السفي، ج 2، ص 151 ، المعاني، تفسير المعاني، ج 3، ص 540.

إلي بعضـها للقتال، فعن الأزهري أنه: شـبه بزحف الصبيان مشـي الفئتين تلتقيان للقتال، فيمشـي كل فيه مشـيا رويدا إلي الفئة الأخري قبل التداني للضراب.(1)

وكما لا يشمل المشي الحف، فكذلك لا يشمل أيضاالمتحرك بحركة غيره، كالراكب علي الدابة، أو الجالس في السفينة أو السيارة أو الطائرة، كل ذلك لما تقدم من البادر، وصحة سلب المشي عنه حقيقة، فيقال له راكب ولا يقال له ماش إلا بنحو المجاز كما سبق.

وكذلك لا يشمل المشي الحركة غير الإرادية، كالمسحوب سحب مثلا.

فالمشي إذا يختص بتلك الحركة الإرادية علي القوائم، المستوجبة للانتقال من مكان إلي مكان.

المشي المباح والمشي الراجح:

من الواضـح أن المشـي في نفسه من الأمور المباحـة، الـذي قـد يتعلق به عنوان من العناوين الراجحـة فيجعله أمر راجحا أو يتعلق به عنوان مرجوح فيجعله أمرا مرجوح.

وما يهمنا هو التعرف علي كون المشي إلي الزيارة أمرا راجحاً أولا، وسوف نتوسل لذلك بما ذكره الفقهاء العظام في

1- ابن منظور، لسان العرب، ج 9 ص 129، مادة: «زحف».

باب النذر من الكتب الفقهية.

فقـد ذكر الفقهاء رضوان الله عليهم هناك، أن من شـرائط انعقاد النـذر كونه طاعـة، ومرادهم من الطاعة ما يشـتمل علي القربة من العبادات المعهودة، فلو كان مباحا أو مرجوحة لم ينعقد. هذا هو المشهور بين الفقهاء .(1)

والمشي من حيث كونه مشيا ليس طاعة في نفسه، وإنما يصير عبادة إذا كان وسيلة ومقدمة إلي طاعة، لا مطلقا .(2)

ولـذا قـالوا بـأنه لونـدر المشـي مطلقا لم يجب الوفاء به، لأنه ليس في نفسه طاعـة، وكـذا لوقصـد المشـي إلي موضع لا مزيـة فيه، لم ينعقد نذره.(3)

وقد مثلوا للذر الراجح شـرعا الذي يجب الوفاء به، بأمثلة عديدة، منها: ما لونذر أن يمشي إلي مشهد من مشاهد البي (صلي الله عليه وآله)، أو أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أو أحد من الأئمة (عليهم السلام) .(4)

لأن زيارتهم (عليهم السـلام) من الطاعات، بل من أمهات الطاعات، فيكون المشـي إليها مقدمة للطاعة، قال الشـيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر رضوان الله عليه: ولو نـذر زيارة النبي (صـلي الله عليه وآله) انعقد؛ لأنها من أمهات الطاعات، سواء قصد زيارة المسـجد أولا،

1- الشهيد الثاني، مسالك الأفهام في شرح شرائع الإسلام، ج 11 ص318.

2- المصدر السابق، ص 336. وانظر: التجفي، الشيخ محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام ج 35 ص 388

3- العلامة الحلي، تحرير الأحكام ج 4 ص 355، و356.

4- الشريف المرتضي، الإنتصار ص 361 ، والشيخ الطوسي، الخلاف، ج 6 ص 194.

وكذا زيارة أحد الأئمة أو قبور أحد الصالحين. والظاهر انصراف نذر زيارتهم (عليهم السلام) إلي قصدهم في أماكنهم حتي الحجة ، وإن كان (عليه السلام) يزار في كل مكان، إلا أن يريد ذلك، لا خصوص السرداب.(1)

المشي إلي الطاعات والأماكن المقدسة:

ومما تقدم يتضح أن المقصود من المشي إلي الطاعات والأماكن المقدسة، هو المشي الذي يكون راجحا في الشريعة، وهو ما يقصد به الماشي علي قدميه تعظيم الله وإجلاله وإظهار شدة العبودية له وكمال الانقطاع إليه، أو يريد به إعظام شعائر الله وتقديس شريعته وأحكامه، أو يريد به إظهار حرمة بعض الأماكن المقدسة كبيوت الله والمشاعر الكريمة، أو ينوي به نيل مزيد القرب منه والمثوبة لديه...، وأشباه هذه الغايات..(2)

وقد جاء في الكتاب الكريم قوله تعالي: (وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا و علي كل ضامر يأتين من كل فج عميق)(3)

والرجال: المشاة، جمع راجل، أي ماش علي قدميه، والمعني كما ذكر المفسرون - : يأتوك مشاة علي أرجلهم، وركبانا علي كل

1- النجفي الشيخ محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج 35 ص 429 .
2- انظر: زين الدين الشيخ محمد أمين، كلمة التقوي، ج 2 ص 174 .
3- سورة الحج الآية 27.

ضامر، أي مهزول أضمره السير، من كل فج عميق، أي مكان بعيد.(1)

فامتدحهم الله تعالي علي تلبية دعوة نبيه إبراهيم (عليه السلام) للحج، مشاة وركبانا، ما يدل علي كون المشي أمر راجحة. حتي قيل بأن الله تعالي قدمه بالذكر في الآية الكريمة تشريف للمشاة (2)ولزيادة تعبهم(3) بل قيل: بأفضلية المشاة علي الركبان(4)، بسبب ما يتحملون من صعاب السفر أكثر من غيرهم(5)، وسيأتي الحديث عن ذلك لاحقا.

من موارد المشي الراجح:

اشارة

ولأن المشي قد يكون راجحا إذا تعلق به عنوان من عناوين الطاعة والعبادة، فقد جاء في الروايات الواردة عن النبي وأهل بيته (عليهم السلام) ترتيب الأجر والثواب الكبير علي المشـي إلي مجموعة من الأمور العبادية والطاعات التي حثت عليها الشريعة الإسلامية، ما يجعل المشي إلي الزيارة واحدة منها، وإن اختلفت فيما بينها بما أعطاه الله تعالي من الجزاء عليها.

1- أنظر: الطوسي، البيان، ج 7 ص 209، الطبرسي، مجمع البيان، ج 7 ص 140، الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج 14 ص 369 ، وغيرهم.

2- الفخر الرازي، تفسير الرازي، ج 23 ص 28.

3- القرطبي، تفسير القرطبي، ج 12 ص 38.

4- السرخسي، المبسوط، ج 4 ص 131.

5- مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج 10 ص 322.

فمن تلك الأمور:

المشي إلي المسجد:

فعن رسول الله (صلي الله عليه وآله) أنه قال: «من مشي إلي مسجد من مساجد الله فله بكل خطوة خطاها حتي يرجع إلي منزله عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات (1)

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: «من مشي إلي المساجد لم يضع رجله علي رطب ولا يابس إلا سبحت له الأرض إلي الأرضين السابعة (2)

المشي إلي المسجد لصلاة الجماعة :

فعن رسول الله (صلي الله عليه وآله) أنه قال: «من مشي إلي مسجد يطلب فيه الجماعة كان له بكل خطوة سبعون ألف حسنة، ويرفع له من الدرجات مثل ذلك، وإن مات وهو علي ذلك وكل الله به سبعين ألف ملك يعودونه في قبره، ويؤنسونه في وحدته، ويستغفرون له حتي يبعث،(3)

المشي إلي صلاة الجمعة :

فعن علي أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه سئل عن قول الله تعالي:

(يأيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلي

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 5 ص 201، باب من أبواب أحكام المساجد حديث 2.
2- الصدوق، ثواب الأعمال ص 27، من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 233، الطوسي، تهذيب الأحكام ج 3 ص 255
3- الصدوق، الأمالي ص 517.

ذكر الله)، قال: «ليس السعي الاشتداد، ولكن يمشون إليها مشيا.(1)

المشي إلي الحج:

فعن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: «ما عبد الله بشيء مثل الصمت والمشي إلي بيته.(2)

وعن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن فضل المشي؟ فقال: «إن الحسن بن علي قاسم ربه ثلاث مرات حتي نعلا ونعلا، وثوبا وثوبا، ودينار، ودينارا، وحج عشرين حجة ماشية علي قدميه .(3)

وعن أبي المنكدر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال ابن عباس: ما ندمت علي شيء صنعت ندمي علي أن لم أحج ماشية، لأني سمعت رسول الله (صلي الله عليه وآله) يقول: «من حج بيت الله ماشيا كتب الله له سبعة آلاف حسنة من حسنات الحرم»، قيل: يا رسول الله، وما حسنات الحرم؟ قال: «حسنة ألف ألف حسنة»، وقال:

فضل المشاة في الحج كفضل القمر ليلة البدر علي سائر النجوم، وكان الحسين بن علي (عليه السلام) يمشي إلي الحج ودابته قاد وراءه.(4)

1- القاضي النعمان، دعائم الإسلام، ج 1 ص 182.
2- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 5 ص 201، باب 5 من أبواب أحكام المساجد حديث 2.
3- المصدر السابق، ج 11 ص 78، باب 32 من أبواب وجوب الحج، حديث 3.
4- المصدر السابق، ج 11 ص 80، باب 32 من أبواب وجوبالحج، حديث 9.

المشي إلي العمرة:

فعن عبد الله ابن الحسن، عن جده علي بن جعفر قال: خرجنا مع أخي موسي (عليه السلام) في أربع عمر يمشي فيها إلي مكة بعياله وأهله، واحدة منهن مشي فيها ستة وعشرين يوما، وأخري خمسة وعشرين يوما، وأخري أربعة وعشرين يوما، وأخري إحدي وعشرين يوما.(1)

المشي في الجنازة :

فعن أبي بصير أنه قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «من مشي مع جنازة حتي يصلي عليها ثم رجع، كان له قيراط من الأجر]، فإذا مشي معها حتي تدفن، كان له قيراطان،

والقيراط مثل جبل أحد (2)

المشي إلي صلة الرحم :

فعن النبي (صلي الله عليه وآله) قال: «من مشي إلي ذي قرابة بنفسه وماله، ليصل رحمه، أعطاه الله عز وجل أجر مائة شهيد، وله بكل خطوة أربعون ألف حسنة، ويمحي عنه أربعون ألف سيئة، ويرفع له من الدرجات مثل ذلك، وكأنما عبد الله مائة سنة صابرا محتسبا.(3)

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 14 ص 317. باب 10 من أبواب العمرة، حديث 1.
2- الكليني، الكافي، ج 3 ص 173.
3- الصدوق، الأمالي ص 519، من لا يحضره الفقيه ج 4 ص 16.

المشي في حاجة المؤمن:

فعن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: «مشي الرجل في حاجة أخيه المؤمن يكتب له عشر حسنات، وتمحي عنه عشر سيئات، وترفع له عشر درجات»، قال: ولا أعلمه إلا قال: «ويعدل عشر رقاب، وأفضل من اعتكاف شهر في المسجد الحرام.(1)

وعن أبي عبيدة الحذاء أنه قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): «من مشي في حاجة أخيه المسلم أظله الله بخمس وسبعين ألف ملك، ولم يرفع قدما إلا كتب الله له بها حسنة، وحط عنه بها سيئة، ويرفع له بها درجة، فإذا فرغ من حاجته كتب الله عز وجل له بها أجر حاج ومعتمر.(2)

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: «ما من مؤمن يمشي الأخيه المؤمن في حاجته إلا كتب الله عز وجل له بكل خطوة حسنة، وحط عنه بها سيئة، ورفع له بها درجة، وزيد بعد ذلك عشر حسنات، وشفع في عشر حاجات .(3)

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 11 ص 582، باب 27 من أبواب فعل المعروف، حديث 1.

2- المصدر السابق، ص 583، باب 27 من أبواب فعل المعروف، حديث 3.

3- المصدر السابق، ص 583، باب 27 من أبواب فعل المعروف، حديث 5.

المشي إلي زيارة المؤمنين:

فعن رسول الله (صلي الله عليه وآله) قال: «من مشي زائرة لأخيه، فله بكل خطوة حتي يرجع إلي أهله عتق مائة ألف رقبة، وترفع له مائة ألف درجة، ويمحي عنه مائة ألف سيئة (1)

إلي غير ذلك من موارد قد يعثر عليها الباحث والمراجع للروايات الواردة عن النبي (صلي الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام).

نتيجة هذا الفصل:

أنه قد اتضح أن المشـي يراد به خصوص الانتقال والسير علي القوائم من مكان إلي مكان، وأن هناك موارد متعددة من المشي الراجح، حثت عليهـا الشـريعة ورتبت الثواب علي كـل خطوة أو قـدم يرفعهـا، وليس ذلـك إلا لكون تلك الموارد من نوع التقرب إلي الله تعالي بالأعمال الصالحة.

ومن بين هذه الموارد التي ورد الحث عليها، المشـي إلي زيارة الإمام الحسـين (عليه السلام) ، حيث دلت علي فضله وثوابه روايات كثيرة، يحتاج عرضها إلي فصل مستقل، وهو ما سيتكفل به الفصل الثاني إن شاء الله تعالي.

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 14 ص 590، باب 100 من أبواب المزار وما يناسبه، حديث 5.

الفصل الثاني: فضل المشي إلي زيارة الحسين (عليه السلام)

اشارة

ص: 33

جاءت الروايات الواردة عن المعصومين (عليهم السلام) بذكر الفضل الكبير والأجر الجزيل لزائر الإمام الحسين (عليه السلام) ماشية، وذلك في أقدم المصادر الحديثية عند أتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) .

فقد ذكر الشيخ الأقدم أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي كله (ت: 398 ه)، في كتابه كامل الزيارات، مجموعة من الروايات في فضل زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) ماشيا ، أوردها في عدة أبواب من كتابه، وخص الباب 69 بعنوان: ثواب من زار الحسين (عليه السلام) راكبة أو ماشي ومناجاة الله لزائره.

كما أورد بعضا من تلك الروايات بعض علمائنا المتقدمين، كالشيخ الصدوق (ت: 381 ه)، والشيخ الكليني (ت: 328 329 ه)، والشيخ الطوسي (ت: 460ه)، رحمهم الله جميعا.

وقام بجمع بعضها الشيخ الحر العاملي في كتابه وسائل الشيعة، في الباب 41 من أبواب المزار وما يناسبه، تحت عنوان: باب استحباب المشي إلي زيارة الحسين (عليه السلام).

الروايات عن أهل البيت (عليهم السلام) :

ونحن نورد هنا هذه الروايات عن أهل البيت (عليهم السلام) (1)حسبما أورده الإصطهباناتي في كتابه نور العين في المشي إلي زيارة قبر الحسين (عليه السلام).(2)

1- ابن قولويه: حدثني أبي وجماعة مشايخي، عن سعد بن عبد الله ومحمد بن يحيي و عبد الله بن جعفر الحميري وأحمد بن إدريس جميعا، عن الحسين بن عبد الله، عن الحسن بن علي بن أبي عثمان، عن عبد الجبار التهاوندي، عن أبي سعيد، عن الحسين بن ثوير بن أبي فاختة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) : «يا حسين، من خرج من منزله يريد

1- ونلفت نظر القارئ الكريم، إلي أننا اكتفينا بذكر الروايات دون الإشارة إلي صحتها وضعفها، وذلك لأمور: أولا: صحة أسانيد بعض منها، علي مبني المشهور من العلماء في باب التوثيق الرجالي، كما لا يخفي ذلك علي من له إلمام بعلم الرجال، مما يعتضد به ضعف الروايات الأخري، إن لم يدع تواترها. وثانيا: الاختلاف في طرق توثيق الرواية وبعض المباني الرجالية، كالتي تقتضي صحة أسانيد جميع رواة كتاب كامل الزيارات، مما يعني صحة جميع الروايات التي رواها ابن قولوية، التي هي معظم روايات الباب كما يلاحظ. ثالثا: قاعدة التسامح في أدلة السنن التي تقتضي علي فرض ثبوتها، الأخذ بالروايات التي تذكر أمرا فيه ثواب علي عمل، وإن لم تثبت أسانيدها، وذلك لما ورد في الروايات من أنه «من بلغه عن النبي (صلي الله عليه وآله) شيء من الثواب فعمله كان أجر ذلك له، وإن كان رسول الله (صلي الله عليه وآله) يقله»، كما عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، وفي رواية أخري عنه (عليه السلام) ، أنه قال: «من سمع شيئا من الثواب علي شيء فصنعه، كان له وإن لم يكن علي ما بلغه». (أنظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة، باب 19 منأبواب مقدمة العبادات)، والتفصيل موكول إلي محله.

2- الإصطهباناتي محمد حسن، نور العين في المشي إلي زيارة قبر الحسين (عليه السلام)،ص11_20

زيارة قبر الحسين بن علي (عليه السلام) ، إن كان ماشيا كتب الله له بكل خطوة (1)حسنة، ومحي عنه سيئة، حتي إذا صار في الحائر كتبه الله من المفلحين المنجحين، حتي إذا قضي مناسكه كتبه الله من الفائزين، حتي إذا أراد الانصراف أتاه ملك، فقال: إن رسول الله (صلي الله عليه وآله) يقرؤك السلام، ويقول الك: استأنف العمل فقد غفر لك ما مضي»(2)

2- ابن قولويه: حدثني أبي، عن سعد بن عبد الله ومحمد بن يحيي، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن بشير الدهان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إن الرجل ليخرج إلي قبرالحسين (عليه السلام) ، فله إذا خرج من أهله بأول خطوة مغفرة ذنوبه، ثم لم يزل يقدس بكل خطوة حتي يأتيه، فإذا أتاه ناجاه الله تعالي فقال: عبدي أني أعطك، ادهني أجب، اطلب مني أعطك، سلني حاجة أقضها لك»، قال: وقال أبو عبد الله (عليه السلام) : وحق علي الله أن يعطي ما بذل»(3)

1- الخطوة - بالضم - هي بعد ما بين القدمين في المشي، وتجمع علي خطي وخطوات، مثل غرف وغرفات، والخطوة - بالفتح : المرة من الخطو، وتجمع علي خطوات، مثل شهوة وشهوات. و خطا خطوا: مشي، ومنه قصر الله خطوك، أي مشيك. (الطريحي، مجمع البحرين ج 1 ص 667)

2- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 252- 253.

3- المصدر السابق، ص 253- 254 .

3- ابن قولويه: وبهذا الإسناد عن صالح، عن الحارث بن المغيرة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إن لله ملائكة موكلين بقبر الحسين (عليه السلام) فإذا هم بزيارته الرجل أعطاهم الله ذنوبه، فإذاخطا محوها، ثم إذا خطا ضاعفوا له حسناته، فما تزال حسناته تضاعف حتي توجب له الجئة، ثم اكتنفوه وقسوه وينادون ملائكة السماء أن قدسوا زوار حبيب حبيب الله، فإذا اغتسلوا ناداهم محمد (صلي الله عليه وآله) : يا وفد الله أبشروا بمرافقتي في الجنة، ثم ناداهم أمير المؤمنين (عليه السلام): أناضامن لقضاء حوائجكم ودفع البلاء عنكم في الدنيا والآخرة، ثم التقاهم النبي (صلي الله عليه وآله) عن أيمانهم وعن شمائلهم حتي ينصرفوا إلي أهاليهم). (1)

4- ابن قولويه: وحدثني علي بن الحسين بن موسي بن بابويه وجماعة رحمهم الله، عن سعد بن عبد الله، عن الحسن بن علي بن عبد الله ابن المغيرة، عن العباس بن عامر، عن جابر المكفوف، عن أبي الصامت، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) وهو يقول: «من أتي قبر الحسين (عليه السلام) ماشية كتب الله له بكل خطوة ألف حسنة، ومحا عنه ألف سيئة، ورفع له ألف درجة. فإذا أتيت الفرات فاغتسل وعلق نعليك وامش حافية، وامش مشي العبد الليل، فإذا أتيت

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 254 .

باب الحائر فكبر أربعا، ثم امش قليلا ثم كبر أربعا، ثم ائت رأسه فقف عليه فكبر أربعا وصل عنده، واسأل الله حاجتك (1)

5- ابن قولويه: حدثني أبي رحمه الله ، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن محمد ابن أورمة، عمن حدثه، عن علي بن ميمون الصائغ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال: «يا علي، زر الحسين ولا تدعه»، قال: قلت: ما لمن أتاه من الثواب، قال:

من أتاه ماشيا كتب الله له بكل خطوة حسنة، ومحي عنه سيئة، ورفع له درجة، فإذا أتاه وكل الله به ملكين يكتبان ما خرج من فيه من خير، ولا يكتبان ما يخرج من فيه من شر ولا غير ذلك، فإذا انصرف ودعوه وقالوا: يا ولي الله مغفورة لك، أنت من حزب الله وحزب رسوله وحزب أهل بيت رسوله، والله لا تري النار بعينك أبدا، ولا تراك ولا

تطعمك أبدا، (2)

6- ابن قولويه: حدثني أبي رحمه الله ، عن سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي، عن أبيه، عن عبد العظيم بن عبد الله بن الحسن، عن الحسن بن الحكم النخعي، عن أبي حماد الأعرابي، عن

1- ابن قولويه، كامل اليارات، ص 254 - 255 .

2- المصدر السابق، ص 255 - 256 .

سدير الصيرفي، قال: كنا عند أبي جعفر (عليه السلام) ، فذكرفتي قبر الحسين (عليه السلام) ، فقال له أبو جعفر (عليه السلام) : «ما أتاه عبد فخطا خطوة إلا كتب الله له حسنة، وحط عنه سيئة (1)

7- ابن قولويه: حدثني محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن علي ابن محمد بن سالم، عن محمد بن خالد ، عن عبد الله بن حماد البصري، عن عبد الله بن عبد الرحمان الأصم، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال:

من زار الحسين (عليه السلام) من شيعتنا لم يرجع حتي يغفر له كل ذنب، ويكتب له بكل خطوة خطاها، وكل يد رفعتها دابته ألف حسنة، ومحي عنه ألف سيئة، وترفع له ألف درجة.(2)

8- ابن قولويه: حدثني محمد بن جعفر القرشي الرزاز، عن خاله محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أحمد بن بشير السراج، عن أبي سعيد القاضي، قال: دخلت علي أبي عبد الله عليه (عليه السلام) في غريفة له وعنده مرازم، فسمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «من أتي قبر الحسين علي ماشية كتب الله له بكل قدم يرفعها ويضعها عتق رقبة من ولد إسماعيل، ومن أتاه في سفينة فكفأت (3)بهم سفينتهم نادي مناد من السماء: طبتم وطابت لكم الجنة.(4)

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 256 .(

2- المصدر السابق، ص 256 - 257.

3- أي انقلبت.

4- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 257.

9- ابن قولويه: حدثني أبي وعلي بن الحسين ومحمد بن الحسن جميعا، عن محمد بن يحيي العطار، عن حمدان بن سليمان النيسابوري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد اليماني، عن منيع بن الحجاج، عن يونس بن عبد الرحمان، عن قدامة بن مالك، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «من زار الحسين محتسبا لا أشرة ولا بطرة، ولا رياء ولا سمعة محصت عنه ذنوبه كما يمحص الثوب في الماء، فلا يبقي عليه دنس، و يكتب له بكل خطوة حجة، وكلما رفع قدما عمرة (1)

10- ابن قولويه: حدثني جعفر بن محمد بن إبراهيم بن عبيد الله الموسوي، عن عبد الله بن نهيك، عن محمد الفراشي، عن إبراهيم بن محمد الطحان، عن بشير الدهان، عن رفاعة بن موسي النحاس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال :

إن من خرج إلي قبر الحسين (عليه السلام) عارفا بحقه وبلغ الفرات واغتسل فيه وخرج من الماء، كان كمثل الذي خرج من الذنوب، فإذا مشي إلي الحائر لم يرفع قدما ولم يضع أخري إلا كتب الله له عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات (2)

1- ابن قولويه، كامل اليارات، ص 273.

2- المصدر السابق، ص346 .

11- ابن قولويه: حدثني أبي وعلي بن الحسين ومحمد بن الحسن رحمهم الله جميعا، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسي، عن القاسم بن يحيي، عن الحسن بن راشد، عن الحسين بن ثوير بن أبي فاختة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث- أنه قال: «إذا أتيت أبا عبد الله (عليه السلام) فاغتسل علي شاطئ الفرات، ثم البس ثيابك الطاهرة، ثم امش حافية، فإنك في حرم من حرم الله ورسوله..(1)

12- ابن قولويه: حدثني محمد بن همام بن سهيل الإسكافي، عن جعفر بن محمد بن مالك الفزاري، عن الحسن بن عبد الرحمان الرواسي، عمن حدثه، عن بشير الدهان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال: «من أتي الحسين بن علي (عليهما السلام) فتوضأ واغتسل في الفرات، لم يرفع قدما ولم يضع قدما إلا كتب الله له حجة وعمرة (2)

13 - الشيخ الطوسي: وعنه (أي محمد بن أحمد بن داوود)، عن ابن حريث، عن عمرو بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا أحمد بن موسي بن إسحاق التميمي قال: حدثنا أحمد بن قتيبة قال: حدثنا الحسين بن سعيد، عن جعفر بن

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 262 - 263

2- المصدر السابق، ص 345.

محمد (عليه السلام) أنه سئل عن الاثر لقبر الحسين (عليه السلام) ، فقال: «من اغتسل في الفرات ثم مشي إلي قبر الحسين (عليه السلام) ، كان له بكل قدم يرفعها ويضعها حجةمتقبلة بمناسكها(1)

14- ابن قولويه: حدثني أبي ومحمد بن الحسن رحمهم الله جميعا، عن الحسين ابن سعيد، قال: حدثنا علي بن الخت الخراز، قال: حدثنا حفص المزني، عن عمر بن بياض، عن أبان بن تغلب، قال: قال لي جعفر بن محمد: «يا أبان متي عهدك بقبر الحسين (عليه السلام) ؟، قلت: لا والله يا بن رسول الله ما لي به عهد منذ حين، فقال: «سبحان الله العظيم وأنت من رؤساء الشيعة تترك زيارة الحسين (عليه السلام) لا تزوره؟! من زار الحسين (عليه السلام) كتب الله له بكل خطوة حسنة، ومحي عنه بكل خطوة سيئة، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، يا أبان لقد قتل الحسين (عليه السلام) فهبط علي قبره سبعون ألف ملك شعث نمبر، يبكون عليه وينوحون عليه إلي يوم القيامة.(2)

10- ابن قولويه: حدثني محمد بن جعفر القرشي الرزاز الكوفي، عن خاله محمد ابن الحسين بن أبي الخطاب، عن

1- الطوسي محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ج 1 ص 53.

2- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 546- 547.

محمد بن إسـماعيل، عن صالح بن عقبة، عن بشـير الدهان في حديث عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، ثم قال: «يا بشير، إن المؤمن إذا أتي قـبر الحسـين (عليه السـلام) يـوم عرفـة واغتسـل في الفرات، ثم تـوجه إليه، كتب الله له بكـل خطوة حجةبمناسـكها، ولاـ أعلمه إلاـ قـال: «وغزوة.(1)

16- ابن قولويه: حدثني محمد بن جعفر القرشي الراز،

عن محمد بن الحسـين، عن محمد بن إسـماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن بشـير الدهان، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : - في حديث طويل-، قال: «ويحك يا بشـيره إن المؤمن إذا أتي قبر الحسين (عليه السلام) عارفا بحقه، فاغتسل في الفرات، ثم خرج، كتب له بكل خطوة حجة وعمرة مبرورات متقبلات، وغزوة مع نبي مرسل أو إمام عدل»(2)

17- ابن قولويه: حـدثني أبي له ، عن محمد بن يحيي وأحمد بن إدريس، عن العمركي بن علي، عن يحيي وكان في خدمة الإمام أبي جعفر الثاني (عليه السـلام)، عن محمد بن سـنان، عن بشـير الدهان، قال: سـمعت أبا عبد الله (عليه السـلام) وهو نازل بالحيرة وعنده جماعة من الشيعة - فأقبل إلي بوجهه فقال: «يا بشير، حججت العام؟ قلت: جعلت فداك

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 316 .

2- المصدر السابق، ص 343 .

لا، ولكن عرفت(1) بالقبر قبر الحسين (عليه السلام) ، فقال: «يا بشير، والله ما فاتك شيء مما كان لأصحاب مكة بمكة»، قلت: جعلت فداك فيه عرفات! فر لي، فقال: «يا بشير، إن الرجل منكم ليغتسل علي شاطئ الفرات، ثم يأتي قبر الحسين (عليه السلام) عارفا بحقه، فيعطيه الله بكل قدم يرفعها أو يضعها مائة حجة مقبولة، ومعها مائة عمرة مبرورة، ومائة غزوة مع نبي مرسل إلي أعداء الله وأعداء الرسول» وذكر الحديث (2)

18 - محمد بن علي الشجري: أخبرنا زيد بن جعفر بن حاجب، قال: أخبرنا (3)محمد بن أحمد بن وليد، قال: أخبرنا فرات بن إبراهيم، قال: أخبرنا الحسين بن سعيد، قال: أخبرنا سندي بن محمد، قال: أخبرنا عاصم بن حميد الحناط قال: سألت جعفر بن محمد عن زيارة قبر الحسين (عليه السلام) ، فقال: «يا عاصم، من زار قبر الحسين وهو مغموم أذهب الله غمه، ومن زاره وهو فقير أذهب الله فقره، ومن كانت به عاهة فدعا الله أن يذهبها عنه أذهبها عنه، واستجيبت دعوته، وفرج همه وغمه، فلا تدع أن تأتيه، فإنك كلما

1- أي كنت في يوم عرفة.

2- ابن قولويه، كامل الزيارات ص 343 - 344.

3- ورد في الأصل عبارة: «نا»، وهي اختصار لأخبرنا أو حدثنا أو أنبأنا، وبقرينة ما قبلها يراد بها أخبرنا.

أتيته كتب لـك بكل خطوة تخطوها عشـر حسـنات، ومحي عنك عشـر سـيئات، وكتب لك ثواب شـهيد في سبيل الله أهريق دمه، فإياك أن تفوتك زيارته.(1)

19 – الشـجري: أخبرنا زيـد بن حاجب، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن وليد، قال: أخبرنا فرات بن إبراهيم، قال: أخبرنا حسـين بن سـعيد، قال: أخبرنا داود ابن محمد الهدي، قال: أخبرنا حماد بن ثابت، عن عبد الله بن الحسن قال: من زار قبر الحسين (عليه السلام) لا يريد به إلا الله، فتفطرت (2)قدماه في ذهابه إليه، كان كمن تفطرت قدماه في سبيل الله).(3)

20– الشـجري: حـدثنا محمـد بن جعفر بن محمـد النحوي، قـال: أخبرنا محمـد بن علي بن شاذان، قال: أخبرنا حسن بن محمـد بن عبد الواحـد، قال: أخبرنا عباد ابن جعفر، قال: أخبرني محمد بن عبدويه، عن يحيي بن مساور، قال: كان جعفر بن محمد (عليه السـلام) جالسـا فأقبلت امرأة من العرب فقال: ما لي لـم أرك منـذ أمس؟»، قالت: كنت عنـد قبور الشـهداء، قال: «تركت سـيد الشـهداء عندك ؟، قالت: من هو؟، قال: الحسين (عليه السلام) »، قالت: أزوره؟ قال: نعم زوريه، فإنه أفضل من حجة وحجة»، حتي عد عشرة. فقلت: فما لمن

1– الشجري محمد بن علي، فضل زيارة الحسين علي ، ص 64.

2– أي تشققت.

3– الشجري محمد بن علي، فضل زيارة الحسين علي ، ص 68.

زاره ماشيا؟ قال: «له بكل خطوة حجة وعمرة (1)

21 - الشجري: حدثنا ميمون بن علي بن حميد المقري، قال: أخبرنا إسحاق ابن محمد المنصوري المقري، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن عبيد العابد المقري، قال: أخبرنا عباد بن يعقوب، قال: أخبرنا يحيي بن مساور، قال: كنت عند جعفر بن محمد حتي جاءت امرأة من العرب، فقال لها: أين كنت منذ أمس؟»، قالت: كنت عند قبور الشهداء، قال: تركت سيد الشهداء عندك بالعراق؟»، قالت: من هو؟ قال: حسين وأصحابه»، قالت: أزوره؟ قال: «زوريه فإنه أعظم أجرة من حجة وعمرة وحجة وعمرة»، حتي عد عشرا . قالت: ما لمن خطا إليه ماشيا؟ قال: «بكل خطوة حجة وعمرة.(2)

22- الشيخ الطوسي: روي لنا جماعة عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن قضاعة بن صفوان بن مهران الجمال، عن أبيه، عن جده صفوان، قال: استأذنت الصادق (عليه السلام) لزيارة مولانا الحسين (عليه السلام) ، فسألته أن يعرفني ما أعمل عليه- ثم ساق الحديث إلي أن قال الإمام (عليه السلام) -: «فمن زار الحسين (عليه السلام) بهذه الزيارة،

1- الشجري محمد بن علي، فضل زيارة الحسين (عليه السلام) ، ص 62

2- المصدر السابق، ص 62 - 63

كتب الله له بكل خطوة مائة ألف حسنة، ومحي عنه مائة ألف سيئة، ورفع له مائة ألف درجة، وقضي له مائة ألف حاجة، أسهلها أن يزحزحه عن النار، وكان كمن استشهد مع الحسين (عليه السلام) حتي يشركهم في درجاتهم).(1)

وهذه الروايات بمجموعها- كما يلاحظ قد رتبت الثواب علي إتيان قبر الحسين الماشية، إما بعنوان المشي، أو علي كل خطوة يخطوها، أو قدم يرفعها.

أفضلية المشي علي الركوب:

اشارة

لا شك أن في إتيان قبر الإمام الحسين (عليه السلام) وزيارته الأجر والثواب، سواء قصده الرائر ماشية أو راكبا، فلكل فضل، كما تقدم في بعض الروايات.

إلا أن الكلام قد يقع في أفضلية أحد الأمرين علي الآخر، وهذا ما يحتاج إلي بيان وتوضيح، فنقول:

ربما يستدل علي أفضلية المشي إلي زيارته (عليه السلام) ، بوجوه عديدة، منها:

الآية الكريمة :

أي ما استفيد من قوله تعالي: وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلي كل ضامر يأتين من كل فج عميق) (2) بأن الله

1- الطوسي محمد بن الحسن، مصباح المتهجد، ص 717- 723.

2- سورة الحج الآية 27.

تعالي قدم قوله: «رجالا» بالذكر تشريفا للمشاة (1)، ولزيادة تعبهم (2)، بل قيل: بأفضلية المشاة علي الركبان (3)، بسبب ما يتحملون من صعاب السفر أكثر من غيرهم.(4)

إلا أنه يلاحظ علي هذه الإستفادة: أن تقديم المشاة علي الركبان لا يدل بمجرده علي الأفضلية، إذ يكفي في التقديم وجود خصوصية بلاغية، ككونه في المرتبة كذلك كما أشار إليه بعضهم (5)، وهو ما يقتضيه التدرج في السير من الأضعف إلي الأشد، نعم لا شك بكونه أمر راجحا في نفسه كما تقدم.

أفضل الأعمال أحمزها:

كما نسب إلي رسول الله (صلي الله عليه وآله) (6)، بناء علي أن المراد بالحمازة في الحديث: المشقة، فأحمزها أي أشقها، فالمعني- وهو من أحسن الوجوه التي قيلت في تقريبه -: أن الأعمال التي تشترك في نوع واحد، أفضلها من ذلك النوع ما كان أحمر وأشق، فالوضوء قد يكون في الحر وقد يكون في البرد، إلا أنه في البرد أحمر وأشق فهو أفضل، والصوم قد يكون في الشتاء وقد يكون في الصيف، إلا أنه في الصيف أحمر وأشق فهو أفضل، والحج

1- الفخر الرازي، تفسير الرازي، ج 23 ص 28.

2- القرطبي، تفسير القرطبي، ج 12 ص 38.

3- السرخسي، المبسوط، ج 4 ص 131.

4- مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج 10 ص 322.

5- الزكشي، البرهان، ج2 249 .

6- ابن الأثير الجزري، النهاية، مادة «حمز»

أو الزيارة قد يأتيهما المكلف راكبا أو ماشية، إلا أنه لو أتاهما ماشية كان أحمر وأشق فهو أفضل (1)

وليس المراد الاستدلال بنفس هذه الرواية حتي يناقش بضعف سندها بالإرسال ونحوه، أو بضعف الدلالة بإرادة معني آخر من قوله أحمزها، كأن يراد: أشدها وأمتنها، بل هذه الرواية إنما جاؤوا بها علي ما يظهر للاستئناس، لكونها مروية عن النبي (صلي الله عليه وآله) ، والعمدة هو ما تبتني عليه هذه الرواية من الأساس العقلي الذي يرتب الأجر علي قدر المشقة والنصب.

فقد عرفوا التكليف بأنه: عبارة عن إرادة المريد من غيره ما فيه كلفة ومشقة، وهو أعم من الواجب والمندوب (2)فاشترطوا المشقة فيه، قال العلامة الحلي قدس سره : يشترط في استحقاق الثواب كون الفعل المكلف به الواجب أو المندوب شاقا، وكون الإخلال بالقبيح شاقا، إذ المقتضي لاستحقاق الثواب هو المشقة فإذا انتفت انتفي المقتضي للإستحقاق(3)

وبالتالي فكلما زادت المشقة زاد المقتضي لاستحقاق الثواب، وبهذا المعني يزيد فضل العمل.

ويشهد لما قلناه، تعبيرات بعض الأعلام عند تعرضهم المضمون هذه الرواية، حيث أشاروا إلي هذا الأساس العقلي

1- أنظر: المجلسي، بحار الأنوار، ج 79 ص 229.

2- الطوسي، الإقتصاد الهادي إلي طريق الرشاد، ص 61.

3- العلامة الحلي، كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد، ص 426.

كما في قول الشيخ الأعظم الأنصاري رحمه الله في بعض مواضع استدلاله عطفا علي هذه الرواية: وما اشتهر في الألسن وارتكز في العقول من: أن الأجر علي قدر المشقة.(1)

وقال السيد محسن الحكيم قدس سره في بعض تعليقاته: والوجه في زيادة الثوابذلك ، زيادة الانقياد التي هي المناط في زيادة الثواب في نظر العقل، وعليه ينزل ما ورد من الأخبار: «أفضل الأعمال أحمزها. انتهي.

ثم مثل لتلك الأخبار بما ورد في زيارة الحسين (عليه السلام) من أن الكل قدم ثواب عتق عبد من أولاد إسماعيل وغيرها.(2)

كما أن بعض آخر لم يشر إلي كونها رواية(3)، وآخر أسماها قاعدة (4)، وهكذا...

نعم، هذه الرواية، وهذا الأصل العقلي، مما تؤيده روايات أخري، من قبيل ما جاء عن الإمام الباقر (عليه السلام) في وصف النبي (صلي الله عليه وآله) : «وما ورد عليه أمران قط كلاهما الله رضي إلا أخذ بأشدهما علي بدنه.(5)

1- الشيخ الأنصاري، فرائد الأصول، ج 2 ص 464.
2- الحكيم السيد محسن، حقائق الأصول، ج 1 ص 263.
3- كالمحقق الآخوند الخراساني تخلله ، أنظر: كفاية الأصول، ج 1 ص 139.
4- كالشهيد الصدر الله ، أنظر: الشاهرودي السيد محمود، بحوث في علم الأصول، مباحث الدليل اللفظي، ج 2 ص 230.
5- الكليني، الكافي، ج 8 ص 130.

وعن الإمام الصادق (عليه السلام) في وصف أمير المؤمنين (عليه السلام) :

ولا عرض له أمران كلاهما لله طاعة إلا أخذ بأشدهما علي بدنه (1)

وقريب منه ما جاء عن نبي الله تعالي أيوب (عليه السلام) مناجية ربه: «رب ابتليتني بهذه البلية وأنت تعلم أنه لم يعرض لي أمران قط إلا لزمت أخشنهما علي بدني (2)

وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) : «أفضل الأعمال ما أكرهت نفسك عليه (3)

وعنه (عليه السلام) : «وكلما كانت البلوي والاختبار أعظم كانت المثوبة والجزاء أجزل»(4)... إلي غيرها من الروايات.

ترجيح روايات المشي:

ومن الوجوه التي استدل بها علي أفضلية المشي علي الركوب: إن الجمع بين الروايات التي يتراءي منها الاختلاف بين أفضلية المشي علي الركوب إلي الزيارة أو العكس، يفضي إلي القول بأفضلية المشي، خصوصا مع وجود مثل هذه الرواية الصحيحة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه

1- الكليني، الكافي، ج 8 ص 163.
2- الصدوق، علل الشرائع، ج 1 76 ، الباب 65، ح 5.
3- نهج البلاغة، الموعظة رقم 249
4- الكليني، الكافي، ج 4 ص 199.

قال: «ما عبد الله بشـيء أشد من المشي ولا أفضل (1)، والتي تدل علي أفضـلية المشي إلي جميع العبادات مثل الزيارات، وصلة الرحم، والدرس، والصلاة في المسجد، وغيرها، علي حد تعبير المقدس الأردبيلي رحمه الله.(2)

وقد وقع نظير هذا البحث عند الفقهاء في باب الحج إلي بيت الله الحرام، وأجابوا بأفضـلية المشـي علي الركوب، ولذا نكتفي بنقل بعض من أقوالهم:

قال السـيد اليزدي قدس سـره عند ذكر وتعداد آداب الحج ومسـتحباته: منها: اختيار المشـي فيه علي الركوب علي الأرجح، بل الحفاء علي الانتعال، إلا أن يضعفه عن العبادة، أو كان المجرد تقليل النفقة. وعليهما يحمل ما يستظهر منها أفضلية الركوب (3)

وقـد صـرح الشـيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر رحمه الله بأن الوجه في الجمع بين ما يتراءي من اختلاف بين الروايات، في باب المشـي إلي الحج والمشي إلي زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) واحد، بعد أن ذكر أفضلية المشي علي الركوب إلي الحج، فقال رله : من وجب عليه الحج أو ندب، فالمشي للحج خضوع وخشوعا وطلباً للأحمز من حيث كونه مشيا

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 11 ص 78، باب 32 من أبواب وجوب الحج، حديث 1.

2- المقدس الأردبيلي، مجمع الفائدة والبرهان، ج 6 ص 118 - 119.

3- اليزدي السيد محمد، العروة الوثقي، كتاب الحج، آداب الحج ومستحباته، ج 4 ص 338.

أفضل له من الركوب من حيث كونه ركوبا، وفاقا للمشـهور بين الأصـحاب(1)...وقال: (إذا لـم يضـعفه) أي المشي (ومع الضعف الركوب أفضل نحو ما سمعته في صوم عرفة، ولا يتوهم من ذلك أفضلية الركوب من حيث كونه ركوبا، وذلك حكمة له، بل المراد ضم مرجح له، بل لعل ما ورد في جملـة من النصوص من أفضـليته علي المشـي معللـة له بأن رسول الله (صـلي الله عليه وآله) قـد ركـب محمول علي ذلك، بمعني أن من ركب ملاحظا للتأسـي برسول الله (صـلي الله عليه وآله) قـد يترجـح ركوبه علي مشـيه، وبذلك يتضح لك عدم التعارض بين النصوص، وأنه لا حاجـة إلي ما أطنبوا به من تعدد صور الجمع، حتي ذهب إلي كل بعض، ضـرورة معلومة رجحان المشـي من حيث كونه مشـية، بـل لعله ضـروري، وأن المراد بما دل علي رجحان الركوب عليه من النصوص إنما هو من حيث اقتران بعض المرجحات به، فهو من باب دوران المسـتحبات وترجيح بعضـها علي بعض، لا أن الركوب من حيث كونه ركوبا أفضل من المشـي من حيث كونه مشـية، فإن ذلك مقطوع بفساده، بل لا ينبغي للفقيه احتماله.

ومثله الكلام في المشي إلي المشاهد، خصوصا (مشهد ظ) سيديومولاي أبا عبد الله الحسين (عليه السلام) ، والله العالم.(2)

1- النجفي الشيخ محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج 17 ص 310.

2- المصدر السابق، ص 313.

المشي إلي زيارة سائر الأئمة (عليهم السلام):

ورد في بعض الروايات الحث أيضا علي زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام) ماشية، فعن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: «من زار أمير المؤمنين (عليه السلام) ماشيا كتب الله له بكل خطوة حجة وعمرة، فإن رجع ماشيا كتب الله له بكل خطوة حجتين وعمرتين.(1)

وأما المشي إلي زيارة بقية الأئمة (عليهم السلام) ، فقد يستند فيه إلي عدة أمور:

منها: ما ذكره العلامة المجلسي في البحار، قال: وجدت بخط الشيخ حسين بن عبد الصمد رحمه الله (2)ما هذا لفظه: ذكر الشيخ أبو الطيب الحسين بن أحمد الفقيه(3): من زار الرضا (عليه السلام) أو واحد من الأئمة (عليهم السلام) ، فصلي عنده صلاة جعفر، فإنه يكتب له بكل ركعة ثواب من حج ألف حجة، واعتمر ألف عمرة، وأعتق ألف رقبة، ووقف ألف وقفة في سبيل الله مع نبيمرسل، وله بكل خطوة ثواب مائة حجة، ومائة عمرة، وعتق مائة رقبة في سبيل الله، وكتب له مائة حسنة، وحط منه مائة سيئة.(4)

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 14 ص 380، باب 26 من أبواب المزار وما يناسبه، حديث 1.

2- والد الشيخ البهائي رحمه الله .

3- وهو من مشايخ الصدوق الذين ترضي عنهم.

4- المجلسي، بحار الأنوار، ج 97 ص 137.

واستفادة مطلوبية المشي إلي سائر الأئمة (عليهم السلام) منها، تتوقف علي كون الراوي قد استفاد ما قاله من الروايات المروية عن الأئمة (عليهم السلام)- كما قد يقال بأن ذلك هو ظاهر حال الرواة قديما- لا اجتهادا منه، مضافة إلي التسامح في أدلة المستحبات.

ومنها: أن يتمسك بإطلاق بعض الروايات التي دلت علي أفضلية المشي مطلقة في العبادات، كالرواية الصحيحة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: «ما عبد الله بشيء أشد من المشي ولا أفضل (1)، كما تقدم عن المقدس الأردبيلي رحمه الله (2)

ومنها: ما ورد أن زيارة سائر الأئمة (عليهم السلام) كزيارة الإمام الحسين (عليه السلام) ، ففي الوسائل عن محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن الحسن بن علي الوشاء، قال: قلت للرضا (عليه السلام) : ما لمن أتي قبر أحد من الأئمة (عليهم السلام) ؟ قال: «له مثل ما لمن أتي قبر أبي عبد الله (عليه السلام)،، قلت: ما لمن زارقبر أبي الحسن (عليه السلام)؟ قال: «مثل ما لمن زار قبر أبي عبد الله (عليه السلام)»(3)

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 11 ص 78، باب 32 من أبواب وجوب الحج، حديث 1.
2- المقدس الأردبيلي، مجمع الفائدة والبرهان، ج 6 ص 118 - 119.
3- الحر العاملي، وسائل الشيعة، باب 80 من أبواب المزار وما يناسبه، حديث 6.

وظاهر الرواية – علي ما ذكره بعض الأعلام– أن السؤال الأول راجع إلي ثواب الإتيان، فإذا كان المشـي في الإتيان لزيارة أبي عبد الله (عليه السـلام) أفضل من الركوب لزيارته، فيكون الثواب في الإتيان لزيارة سائر الأئمة مشـيا وركوبا كالإتيان لزيارة أبي عبد الله (عليه السـلام) ، ولاـ يسـتفاد منه ثواب أصـل الزيارة، بخلاف السؤال الثاني حيث كان عن ثواب من زار أبا الحسن موسـي بن جعفر (عليه السـلام) ، فأجابه الإمام (عليه السلام) : «مثل ما لمن زار قبر أبي عبد الله (عليه السلام).(1)

ومنها: إنه من باب تعظيم شعائر الله الذي لا يختص بإمام دون إمام، أو من باب أن أفضل الأعمال أحمزها»، أو غير ذلك من الوجوه.(2)

نتيجة هذا الفصل:

هو أن الروايات دلت علي فضل زيارة الإمام الحسـين (عليه السـلام) ماشـيا كما دلت علي فضل زيارته راكبا، إلا أن الثواب في المشي إلي زيارته أعظم، وهو أفضل من الركوب، إن لم يقترن بالركوب جهة توجب أرجحيته علي المشي.

1- التبريزي، الميرزا جواد، الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية، ص 171.

2- استفدنا بعض هذه الوجوه من مجموعة من الاستفتاءات لبعض المراجع والعلماء، منشورة علي مواقع الانترنت.

الفصل الثالث:المشي حافية إلي الزيارة

اشارة

ص: 59

يقوم بعض الزائرين بالمشـي حافيا إلي حرم الإمام الحسـين (عليه السـلام) ، ولما كان هـذه الأمر من توابع البحث عن المشـي إلي زيارته، أحببنا أن نفرده بالكلام، كونه قد يقع موضعا للتساؤل عن مستنده الشرعي .

معني الحفاء وموارده الراجحة :

اشارة

الحفاء: المشي بغير خف ولا نعل(1)، أي بغير حذاء.

ولاـ شـك بـأن الإنسان إذا تحقي وخلع نعليه في موضع ما، كان أقرب إلي التواضع والتـذلل، ودل ذلك علي نوع من الاحترام والتعظيم، لا نجده فيمن لبس نعط أو حذاء. ومن هنا نجد أن أمير المؤمنين (عليه السـلام) – فيما روي عنه– علل الحفاء في بعض المواطن بالقول: «إنها مواطن لله، فأحب أن أكون فيها حافيا .(2)

وقد ورد في الشريعة الحث علي التحفي في موارد عديدة من الطاعات والعبادات، نشير إلي بعض منها:

1- ابن منظور، لسان العرب، ج 14 ص 186 ، مادة «حفا».

2- الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 6ص 136

المشي حافية إلي الحج:

فقـد روي الشـيخ الصـدوق رحمه الله في الأمالي: حدثنا علي بن أحمد رحمه الله ، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا موسـي بن عمران النخعي، عن عمه الحسـين بن يزيد النوفلي، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر، قال: قال الصادق (عليه السلام) : «حدثني أبي، عن أبيه (عليهما السلام): أن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) كان أعبد الناس في زمانه، وأزهدهم وأفضلهم، وكان إذا حج حج ماشية، وربما مشي حافيا...(1)

الدخول حافية إلي الحرم المكي :

فعن أبان بن تغلب، قال: كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) مزامله ما بين مكة والمدينة، فلما انتهي إلي الحرم نزل فاغتسل، فأخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا، قال أبان: فصـنعت مثل ما صـنع، فقال: «يا أبان، من صـنع مثل ما رأيتني صـنعت تواضـعا الله محا الله عنه مائة ألف سيئة، وكتب له مائة ألف حسنة، وقضي له مائة ألف حاجة.(2)

وعن أبي عبيدة قال: زاملت أبا جعفر (عليه السلام) فيما بين مكة

1- الصدوق، الأمالي ص 244 .

2- البرقي، المحاسن، ج 1 ص 67 - 68.

والمدينة، فلما انتهي إلي الحرم اغتسل وأخذ نعليه بيديه ثم مشي في الحرم ساعة.(1)

الدخول حافية إلي المسجد الحرام :

فعن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إذا دخلت المسجد الحرام فادخله حافية علي السكينة والوقار والخشوع (2)

المشي حافية إلي صلاة الجمعة :

فعن علي صلوات الله عليه أنه كان يمشي إلي الجمعة حافيا تعظيما لها ، ويعلق نعليه بيده اليسري ويقول: «إنه موطن لله .(3)

التحقي في اتباع الجنازة :

فعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) – في حديث – أن: «رسول الله (صلي الله عليه وآله) أمر بغسل سعد بن معاذ حين مات، ثم تبعه بلا حذاء ولا رداء، فسئل عن ذلك فقال: إن الملائكة كانت بلا حذاء ولا رداء فتأيت بها،(4)

1- الكليني، الكافي، ج 4 ص 398.

2- المصدر السابق، ج 4 ص 401

3- القاضي النعمان، دعائم الإسلام، ج 1 ص 182.

4- المجلسي، بحار الأنوار ج 78 ص 269 .

وروي أنه لما مات إسماعيل بن أبي عبد الله (عليه السلام)، خرج أبو عبد الله (عليه السلام) بلا حذاء ولا رداء (1)

الخروج حافية إلي صلاة العيد:

فقد روي خروج الرضا ظل إليها حافيا .(2)

الخروج حافية لعيادة المريض:

فقد روي عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) – وهو يدل علي بعض ما مضي أيضا– أنه كان يمشي في خمسة مواطن حافية، ويعلق عليه بيده اليسري، وكان يقول: «إنها مواطن الله، فأحب أن أكون فيها حافيا: يوم الفطر، ويوم النحر، ويوم الجمعة، وإذا عاد مريضا، وإذا شهد جنازة (3).

فضل الحفاء في المشاهد والأماكن المقدسة:

اشارة

وفي هذا السياق يأتي الحفاء في المشي إلي الأماكن المقدسة، فإن فيه تواضعة من الماشي لله تعالي وحججه وأوليائه، وتعظيما منه لتلك الأماكن المباركة والمشرفة.

وقد استدل علي فضل الحفاء في المشاهد المقدسة بأدلةعديدة، منها ما هو عام، ومنها ما هو خاص.

الدليل العام:

يمكن الاستدلال علي فضل الحفاء بشكل عام بقوله تعالي مخاطبة نبيه موسي (عليه السلام) : (فأخلع نعليك إك بالواد المقدس طوي) (4)

1- المجلسي، بحار الأنوار ج 78 ص 269

2- الكليني، الكافي، ج 1 ص 490.

3- الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج 6 ص 126 .

4- سورة طه الآية 12.

فقد ذكر العلامة المجلسي رحمه الله أن هذه الآية تومیء إلي إكرام الروضات المقدسة وخلع النعلين فيها، بل عند القرب منها، لا سيما في الطف والغري...(1)

ويظهر من صاحب الجواهر قدس سره اعتبار قوله تعالي: (إنك بالواد المقدس) كالتعليل الذي يستفاد منه الأمر بنزع التعلين في كل مكان مقدس (2)

وقد وردت الروايات العديدة في قداسة أرض كربلاء وتربتها، باعتبارها حرمة من حرم الله تعالي ورسوله، وحرم الإمام الحسين (عليه السلام) (3)، مما يعني شمول هذا الاحترام والتعظيم لها وأيضا.

ومما استدل به علي فضل الحفاء بنحو عام أيضا ما رواه الجمهور، عن النبي (صلي الله عليه وآله) أنه قال: «من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله علي النار.(4)

بتقريب: أن الأغبرار لازم للمشي، فأطلق اسم اللازم وأريد به الملزوم الذي هو المشي، علي طريق الكناية .(5)

1- المجلسي، بحار الانوار ج 97 ص 125.

2- النجفي، الشيخ محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج 19 ص 283.

3- أنظر: ابن قولويه، كامل اليارات، الأبواب: 88، 89، 90 ، وغيرها.

4- في هامش مجمع الفائدة والبرهان للأردبيلي ج 2 ص 408 ، أورد محقق الكتاب مصدر الرواية كالآتي: صحيح البخاري ج 2 ص 9، سنن الترمذي ج 3 ص 93 حديث 1682 ، سنن النسائي ج 6 ص 14، سنن الدارمي ج 2 ص 202، مسند أحمد ج 3 ص 267 ، وفي الجميع اختلاف بسيط في اللفظ.

5- الدسوقي، حاشية الدسوقي ج 1 ص 381.

وأن المراد بسبيل الله كل ما فيه طاعة له سبحانه، قال المقدس الأردبيلي رحمه الله : «ويمكن الاستدلال بها علي الحفاة في الحرم، وعلي صلاة الجنازة، بل مطلق العبادة مثل زيارة الحسين (عليه السلام) وغيرها.(1)

إلا أن الظاهر أن هذه الرواية لم ترد في مصادرنا، ولعل العلماء أوردوها في كتبهم لتسامحهم في أدلة المستحبات كما هو معروف بينهم.

مضافة إلي إمكان المناقشة فيها بأن أغبرار القدم وإن كان لازما للمشي، إلا أنه لازم أعم، لإمكان أن يتحقق اغبرارها سواء كانت حافية أو ناعلة، وإن كان هو أقرب في الحفاء وأسرع.

الدليل الخاص :

وهو ما ورد من الروايات في فضل المشي حافية إلي قبر الحسين (عليه السلام):

منها: ما رواه الشيخ الكليني عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيي، عن جده الحسن بن راشد، عن الحسين بن ثوير، قال: كنت أنا ويونس بن ظبيان والمفضل بن عمرو أبو سلمة الراج جلوسا عند أبي عبد الله (عليه السلام) ، وكان المتكلم منا يونس وكان أكبرنا سنأ- إلي أن يقول – قال: «إذا أتيت أبا عبد الله (عليه السلام) فاغتسل علي شاطيء

1- المقدس الأردبيلي، مجمع الفائدة والبرهان، ج 2 ص 408

الفرات، ثم البس ثيابك الطاهرة، ثم امش حافيا، فإنك في حرم من حرم الله وحرم رسوله، وعليك بالتكبير والتهليل والتسبيح والتحميد والتعظيم لله عز وجل كثيرة والصلاة علي محمد وأهل بيته حتي تصير إلي باب الحير، ثم تقول: والسلام عليك يا حجة الله وابن حجته، السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله ثم اخط عشر خطوات، ثم قف وكبر ثلاثين تكبيرة، ثم امش إليه حتي تأتيه من قبل وجهه، فاستقبل وجهك بوجهه وتجعل القبلة بين كتفيك، ثم قل.. إلخ.(1)

ومنها: ما رواه الشيخ ابن قولويه قال: حدثني علي بن الحسين بن موسي بن بابويه وجماعة رحمهم الله، عن سعد بن عبد الله، عن الحسن بنعلي بن عبد الله ابن المغيرة، عن العباس بن عامر، عن جابر المكفوف، عن أبي الصامت، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) وهو يقول: «من أتي قبر الحسين (عليه السلام) ماشيا كتب الله له بكل خطوة ألف حسنة ومحا عنه ألف سيئة ورفع له ألف درجة، فإذا أتيت الفرات فاغتسل وعلق عليك وامش حافيا، وامش مشي العبد الذليل، فإذا أتيت باب الحائر فكبر أربعة، ثم امش قليلا ثم كبر أربعة، ثم ائت رأسه فقف

1- الكليني، الكافي، ج 4 ص 576

عليه فكبر أربعا وصل عنده، واسأل الله حاجتك (1)

وقال: حدثني أبو عبد الرحمان محمد بن أحمد بن الحسين العسكري ومحمد بن الحسن جميعا، عن الحسن بن علي بن مهزيار، عن أبيه علي بن مهزيار، عن محمد بن أبي عمير، عن محمد بن مروان، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قال الصادق (عليه السلام) : «إذا أردت المسير إلي قبر الحسين (عليه السلام) ...» إلي أن يقول: «ثم اعبر الفرات وقل: اللهم صل علي محمد وآل محمد واجعل سعيي مشكورة، وذنبي مغفورا، وعملي مقبولا- واغسلني من الخطايا والذنوب، وطهر قلبي من كل آفة تمحق ديني أو تبطل عملي، يا أرحم الراحمين. ثم تأتي النينوي فتضع رحلك بها، ولا- تدهن ولا- تكتحل ولا تأكل اللحم ما دمت مقيما بها، ثم تأتي الشط بحذاء نخل القبر، واغتسل وعليك الميزر وقل وأنت تغتسل... - إلي أن يقول : «ثم امش حافيا وعليك السكينة والوقار... إلخ.(2)

1- ابن قولويه، كامل اليارات، ص 254 - 255 ، وص 391

2- المصدر السابق، ص 398.

تعقيب

لا شك أن الحفاء – كأصل المشي – لا يعد بنفسه من الأمور الراجحة، وإنمايصبح راجحا إذا تعلق بطاعة من الطاعات، كالمشي حافية إلي الحج، فيكون من أفراد المشي الراجح(1) ، بل يقال بأفضلية الحناء علي الانتعال، كما تقدم عن السيد اليزدي في العروة.(2)

إلاـ أن المشـي حافيا لما كان مظنـة للتأذي والمشـقة الشديـدة قـد يصـير مرجوحا، كما لو كان من مسافات بعيـدة، ومن هنا فالمناسب هو الاقتصار عليه في الموارد التي لا يقع فيها تأذ أو مشـقة شديدة كما في الموارد التي مر ذكرها سابقا. ولعله لهذا اقتصرت جملة من الروايات الواردة في التحفي لزيارة الإمام الحسين (عليه السلام) ، علي الحث علي خلع النعلين والتحفي من نهر الفرات.

وهـذا هو أحـد الوجوه التي ذكرت لتوجيه روايـة قـد يقال فيها بمرجوحية المشـي حافية، وهي ما رواه أبو عبيدة الحداء قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن رجل نذر أن يمشي إلي مكة حافيا؟

1- انظر: الخوئي السـيد أبو القاسم الموسوي، المعتمد في شـرح العروة الوثقي، كتابالحج، ص 261 ، ج 26 من موسوعة الإمام الخوئي، التعليقة علي المسألة «29» من فصل في الحج الواجب بالنذر والعهد واليمين»، من العروة الوثقي.

2- اليزدي، السيد محمد، العروة الوثقي، كتاب الحج، آداب الحج ومستحباته، ج 4 ص 338

فقال: «إن رسول الله (صلي الله عليه وآله) خرج حاجا فنظر إلي امرأة تمشي بين الإبل، فقال: من هذه؟ فقالوا: أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشـي إلي مكـة حافية، فقال رسول الله (صـلي الله عليه وآله): يا عقبة، انطلق إلي أختك فمرها فلتركب، فإن الله غني عن مشـيها وحفاها، قال: فركبت.(1)

وقد اختلفت كلمات الأعلام في توجيهها:

بين من يري أنهـا حكايـة حالـة خاصـة لا تتناول غيرها من الموارد، فلعل النبي (صـلي الله عليه وآله) علم منها العجز عن المشـي، فأمرها بالركوب (2)، أو رأي منها ما ينافي سترها.

وبين من يري أن أقصي ما تدل عليه هو عدم انعقاد نذر المشي مع الحفاء، وكأنه لما فيه من المشقة الشديدة(3)، وغيرها..

والأقرب أن يقال: إن هذا الخبر بعد كونه شاد (4)، وقد أعرض الفقهاء عن العمل به (5)، مما يوجب وهنه وضعفه وعدم الإعتماد عليه كما هومعلوم، يمكن حمله علي صورة العجز، أو المشقة الشديدة، الناشئة من خصوص الحفاء، لأن جواب

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 11 ص 86، باب 33 من أبواب وجوب الحج، حديث 4.
2- العلامة الحلي، منتهي المطلب، الطبعة القديمة، ج 2 ص 875.
3- العاملي السيد محمد، مدارك الأحكام، ج 7 ص 102.
4- الطباطبائي، السيد علي، رياض المسائل، ج 6 ص 75.
5- الحكيم السيد محسن، مستمسك العروة الوثقي، ج 10 ص 355.

الإمام (عليه السلام) عن سؤال السائل إنما جاء من خلال استشهاده بأمر النبي (صلي الله عليه وآله) للمرأة بالركوب، وقوله: «فإن الله غني عن مشيها وحفاها، الظاهر منه أنه لا اختصاص له بالمرأة، بحيث يحمل علي كونه حكاية حالة خاصة لا يتعديعن موردهاي أو علي فوت ستر ما يجب ستره منها؛ لأن معناه حينئذ اختصاص الجواب بالمرأة، وبقاء سؤال الراوي عن رجل نذر أن يمشي إلي مكة حافية بلا جواب(1)، وهو ما يتنزه عن فعله المعصوم في مقام بيان حكم الله.

كما أن قوله (صلي الله عليه وآله) : «فإن الله غني عن مشيها وحفاها، أشبه بذكر العلة التي لأجلها أمر المرأة بالركوب، وكون المشي حافيا صار مرجوحا، وإلا فإن الله غني عن العالمين(2) وليس فقط عن مشيها وحفاها.

ومنه يفهم جواب السائل عن رجل نذر أن يمشي إلي مكة حافيا، بأنه لا يجب الوفاء بهذا النذر، أو أن المراد عدم الانعقاد من حيث مرجوحية الحفاء فيه، والذي من الغالب عسره علي وجه يسقط التكليف به، خصوصا في بعض الأزمنة (3)، كأيام البرد القاسية أو الحر الشديد.

1- الحكيم السيد محسن، مستمسك العروة الوثقي، ج 10 ص 355.

2- المصدر السابق.

3- النجفي الشيخ محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج 17 ص 350.

وربما يقال بكفاية التعب في جواز الكوب، كما استظهرذلك اليد اليزدي صاحب العروة(1)، لما جاء في بعض الروايات المعتبرة، كالذي رواه في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة، وحفص قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل نذر أن يمشي إلي بيت الله حافيا، قال: فليمش فإذا تعب فليركب.(2)

ومقتضي التناسب بين جواب الإمام (عليه السلام) وسؤال الراوي هو القول: بأن الإمام (عليه السلام) أمره بالمشي المسؤول عنه، أي حافية، إلي أن يحصل التعب فليركب، ولعله لصيروته مرجوحة حينئذ، والله العالم.

الحناء في زيارات أخري:

اشارة

وقد ورد المشي حافيا في زيارات أخري أيضا، وهي:

زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام):

ففي الوسائل عن فرحة الغري: قال: وروي ابن المشهدي عن الحسن بن محمد، عن بعضهم، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن عيسي، عن هشام بن سالم، عن صفوان الجمال قال: لما وافيت مع جعفر بن محمد

1- العروة الوثقي، ج 1 فصل في الحج الواجب بالنذر والعهد واليمين.
2- الكليني، الكافي ج 7 ص 458.

الصادق (عليه السلام) الكوفة نريد أبا جعفر المنصور، قال لي: «يا صفوان أنخ الراحلة فهذا قبر جدي أمير المؤمنين (عليه السلام) »، فأنختها، ثم نزل فاغتسل وغير ثوبه وتحقي، وقال لي: «افعل كما أفعل»، ثم أخذ نحو الذكوات(1)، ثم قال لي: «قصر خطاك وألق ذقنك إلي الأرض يكتب لك بكل خطوة مائة ألف حسنة، وتمحي عنك مائة ألف سيئة، وترفع لك مائة ألف درجة، وتقضي لك مائة ألف حاجة، ويكتب لك ثواب كل صديق وشهيد مات أو قتل»، ثم مشي ومشيت معه وعلينا السكينة والوقار، نسبح ونقدس ونهل إلي أن بلغنا الأكوات، وذكر الزيارة... (2)

زيارة الإمام الرضا (عليه السلام):

ففي كامل الزيارات لابن قولويه قال: روي عن بعضهم (عليهم السلام) قال: «إذا أتيت قبر علي بن موسي الرضا (عليه السلام) ، بطوس» إلي أن يقول -: «فإذا وافيت سالما إن شاء الله فاغتسل وقل حين تغتسل» إلي أن يقول -: «ثم البس أطهر ثيابك وامش

1- الذكوة في اللغة: الجمرة الملتهبة، فيمكن أن يكون المراد بالذكوات التلال الصغيرة المحيطة بقبره (عليه السلام) ، شبهها لضيائها وتوقدها عند شروق الشمس عليها، لما فيها من الدراري المضيئة كالجمرة الملتهبة.

2- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 14 ص 392_ 393، باب 29 من أبواب المزار وما يناسبه، حديث 7. وانظر: الميرزا النوري، مستدرك الوسائل ج 1 ص 222.

حافيا، وعليك السكينة والوقار... إلخ)(1)

وأما المشي حافيا في بقية زيارات الأئمة (عليهم السلام)، فقد قال الشيخ عبد الله المامقاني قدس سره في كتابه: «مرآة الكمال»: الظاهر عدم اختصاصه بإمام دون إمام، (لا سيما مع تضمن خبر يونس بن ظبيان تعليل مولانا الصادق (عليه السلام) الأمر بالمشي حافيافي زيارة الحسين (عليه السلام) بأنك في حرم من حرم الله، وحرم رسوله (صلي الله عليه وآله) , فإن هذه العلة تعم الحكم لجميع الأئمة، لكون مرقد كل منهم من حرم الله ورسوله (صلي الله عليه وآله).(2)

قصة لطيفة:

ومن لطيف ما نقل حول المشي حافية إلي الزيارة، ما حدث به بعض الأعلام عمن يثق به قال: إن سلطان الروم سلطان سليمان الذي أجري الماء من الفرات إلي مشهد الإمام أبي عبد الله (عليه السلام) ، وهو النهر الموسوم بالحسينية، لما أتي إلي زيارة أمير المؤمنين، فصار بالقرب من المشهد الشريف نزل عن فرسه وقصد زيارته ماشيا، فغضب المفتي وهو قاضي العسكر، لأنه كان ناصبيا، وقال: أنت سلطان في الحياة وعلي بن أبي طالب خليفة مات، فكيف تمشي لزيارته؟ وكيف لم تبق راكبا؟

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 514، وانظر: الصدوق، عيون أخبار الرضا (عليه السلام)، ولكنه نقلها عن جامع شيخه ابن الوليد، وكذا في كتاب المزار لابن المشهدي ص 647.

2- المامقاني، الشيخ عبد الله، مرآة الكمال لمن رام درك صالح الأعمال، ج 3 ص 202.

فتجاذبا الكلام، فقال له المفتي: إن كنت شاكا في كلامي فتفأل بالقرآن يتضح لك حقيقة الحال، فلما فتح القرآن كانت الآية هكذا: (فاخلع نعليك إنك بالواد المقـدس)، فالتفت إلي المفتي وقال: ما زادنا كلامك إلا زيادة نزع التعل والمشـي حافية إلي الروضة، وقد أصابت الأرض قدميه بجراح.(1)

نتيجة هذا الفصل:

أن المشـي حافيـة إلي الزيارة، هو أمر راجح حت عليه بعض الروايات، وإن كان المناسب الاقتصار عليه من مسافات قصـيرة، كالحفاء من نهر الفرات لزيارة الإمام الحسين (عليه السلام)، كما أشير إليه في بعض الروايات المتقدمة في زيارته (عليه السلام).

1- الأحمدي الميانجي، مواقف الشيعة، ج 2 ص 268

الفصل الرابع: النساء وزيارة الإمام الحسين (عليه السلام)

اشارة

ص: 77

يمكن الحديث عن زيارة النساء لقبر سيد الشهداء (عليهم السلام) - مع الحفاظ علي سترها ومصونيتها، وعدم وجود ما يمنع من ذلك بعناوين أخري- من جهتين:

الجهة الأولي: أصل خروج النساء لزيارة القبور بشكل عام، بحيث يشمل زيارة قبر الإمام الحسين (عليه السلام) وغيره.

والجهة الثانية: خروج النساء لزيارة قبر الإمام الحسين (عليه السلام) خصوصا، ويتفرع علي هذه الجهة، الحديث عن مشيه إلي زيارته.

خروج النساء لزيارة القبور:

أما الجهة الأولي: وهي أصل خروج النساء لزيارة القبور بشكل عام، فيكفينا في الإستدلال علي استحبابه- مضافا إلي سيرة وعمل المسلمات منذ صدر الإسلام وإلي يومنا هذا، التي لم يخالف فيها إلا الشاذ(1)- ما روي عن فعل الصديقة الزهراء (عليها السلام) متكررة من زيارة قبور الشهداء، وفي أيام مختلفة:

1- أنظر: الأمين السيد محسن، كشف الإرتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب، ص 378 _ 380.

فقـد روي الشـيخ الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السـلام) قال: سـمعته يقول: «عاشت فاطمة (عليها السـلام) بعد أبيها خمسة وسـبعين يوما لم تر كاشرة ولا ضاحكة، تأتي قبور الشهداء في كل جمعة (1)مرتين: الاثنين والخميس، فتقول: ها هنا كان رسول الله (صلي الله عليه وآله) ، ها هنا كان المشركون.(2)

وروي الشـيخ الطوسـي بإسـناده عن محمـد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسـين، عن محسن بن أحمد، عن محمد بن حباب، عن يونس، عن أبي عبد الله (عليه السـلام) قال: «إن فاطمة (عليها السلام) كانت تأتي قبور الشهداء في كل غداة سبت، فتأتي قبر حمزة وتترحم عليه وتستغفر له». ورواه الصدوق مرسلا (3)

وفي الحدائق: قال في الوافي بعد ذكر هذا الخبر: «لعل هذا كان في حياة أبيها (صـلي الله عليه وآله) ، وما تقدمه بعد وفاته، فلا تنافي»، وهو جيد (4)

وفي دعائم الإسلام، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كانت فاطمة صلوات الله عليها، تزور قبر حمزة وتقوم عليه، وكانت

1- في الحدائق أن المراد بالجمعة الأسبوع كما هو أحد اطلاقاته فيالأخبار .

2- الكليني، الكافي، ج 3 ص 228.

3- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 2 ص 224، باب 55 من ابواب الدفن وما يناسبه، حديث 2.

4- البحراني، الشيخ يوسف، الحدائق الناضرة، ج 4 ص 170.

في كل سبت تأتي قبور الشهداء مع نسوة معها، فيدعون ويستغفرون»(1)

خروج النساء لزيارة الإمام الحسين (عليه السلام) :

اشارة

وأما الجهـة الثانيـة: وهي ما دل علي اسـتحباب زيارة النساء القبر الإمام الحسـين (عليه السـلام) ، فيكفي في هـذا المجال الروايات العامة والمطلقة الواردة في استحباب زيارته (عليه السلام)، الشاملة للرجال والنساء معا.

ويضاف إلي ذلك:

1.السيرة المستمرة المتصلة بزمن الأئمة (عليهم السلام):

التي كانت بمرأي ومسمع منهم، بدون أن يرد عنهم (عليهم السلام) ردع أو نهي عنها.

وفي الروايات ما يشـير إلي هـذه السـيرة، فقـد روي ابن قولويه قال: حـدثني محمد ابن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن هارون بن مسـلم، عن الحسن بن علي، عن أحمد بن عائذ، عن أبي يعقوب الأبزاري، عن قائد، عن عبد صالح (عليه السـلام) ، قال: دخلت عليه فقلت له: جعلت فداك إن الحسين (عليه السلام) قد زاره الناس من يعرف هذا الأمر ومن ينكره، وركبت إليه النساء،

1- الميرزا التوري، مستدرك الوسائل، ج 2 ص 265

ووقع حال الشـهرة وقد انقبضت منه لما رأيت من الشـهرة، قال: فمكث مليا لا يجيبني، ثم أقبل علي فقال: «يا عراقي، إن شهروا أنفسهم فلا تشهر أنت نفسك، فوالله ما أتي الحسين (عليه السلام) آت عارفا بحقه إلا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.(1)

وعن عبـد الله بن حماد البصـري، عن أبي عبد الله (عليه السـلام) – في حديث – أنه قال: «بلغني أن قوما يأتونه من نواحي الكوفة وناسا من غيرهم، ونساء ينـدبنه، وذلك في النصف من شـعبان، فمن بين قارئ يقرأ، وقاص يقص، ونادب ينـدب، وقائل يقول المراثي»، فقلت له: نعم جعلت فداك، قد شهدت بعض ما تصف، فقال: «الحمد لله الذي جعل في الناس من يفد إلينا ويمدحنا ويرثي لنا، وجعل عدونا من يطعن عليهم من قرابتنا وغيرهم، يهدرونهم ويقبحون ما يصنعون .(2)

2- بعض الروايات الواردة بالخصوص :

منها: ما رواه الشيخ الجليل ابن قولويه القمي رحمه الله بطرق مختلفة عن أم سعيد الأحمسية:

قال: حدثني محمد بن جعفر الرزاز، قال: حدثني محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أبي داود المسترق، عن أم سعيد

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 266_267

2- المصدر السابق، ص 539.

الأحمسة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قالت: قال لي: «يا أم سعيد تزورين قبر الحسين؟» قالت: قلت: نعم، فقال لي: «زوريه فإن زيارة قبر الحسين واجبة علي الرجال والنساء (1)

وقال: حدثني أبو العباس الرزاز، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أبي داود المسترق، عن أم سعيد الأحمسية قالت: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) وقد بعثت من يكتري لي حمارة إلي قبور الشهداء، فقال: «ما يمنعك من زيارة سيد الشهداء»، قالت: قلت: ومن هو؟ قال: «الحسين (عليه السلام) ، قالت: قلت: وما لمن زاره؟ قال: «حجة وعمرة مبرورة ومن الخير كذا وكذا»، ثلاث مرات بيده.

وعنه، عن محمد بن الحسين، عن الحكم بن مسكين، عن أم سعيد الأحمسية، قالت: جئت إلي أبي عبد الله (عليه السلام) فدخلت عليه، فجاءت الجارية فقالت: قد جئت بالدابة، فقال لي: «يا أم سعيد أي شيء هذه الدابة أين تبغين تذهبين؟ قالت: قلت: أزور قبور الشهداء، قال: «أخري ذلك اليوم، ما أعجبكم يا أهل العراق، تأتون الشهداء من سفر بعيد وتتركون سيد الشهداء لا تأتونه»، قالت: قلت له: من سيد الشهداء؟ فقال: «الحسين بن علي (عليه السلام) »، قالت: قلت: إني امرأة، فقال: «لا بأس لمن

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 237.

كان مثلك أن يذهب إليه ويزوره»(1)، قالت: قلت: أي شيء لنا في زيارته، قال: «تعدل حجة وعمرة واعتكاف شهرين في المسجد الحرام وصيامها وخيرها كذا وكذا، قالت: وبسط يده وضمها ضما ثلاث مرات.

وقال: حدثني أبي وعلي بن الحسين ومحمد بن الحسن رحمهم الله، عن سعد بن عبد الله، عن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة، عن العباس بن عامر، عن أحمد بن رزق الغمشاني، عن أم سعيد الأحمسية، قالت: دخلت المدينة فاكتريت حمارة علي أن أطوف علي قبور الشهداء، فقلت: لا بد أبدأ بابن رسول الله (صلي الله عليه وآله) فأدخل عليه، فأبطأت علي المكاري قليلا، فهتف بي، فقال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : ما هذا يا أم سعيد5 قلت له: جعلت فداك، تكاريت حمارة لأدور علي قبور الشهداء، قال: أفلا أخبرك بسيد الشهداء؟ ، قلت: بلي، قال: «الحسين بن علي (عليه السلام) ، قلت: وإنه لسيد الشهداء؟ قال: «نعم»، قلت: فما المن زاره؟ قال: «حجة وعمرة ومن الخير هكذا وهكذا». .

وقال: حدثني أبي ومحمد بن عبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن أبي عبد

1- يحتمل كون مراده (عليه السلام): 1- لمن كان مثلك أي في ستك. 2- أولمن كان مثلك من أهل العراق. 3- أو لمن كان مثلك لا يخاف عليه. وعلي أي حال فهي لا تدل علي وجود بأس في زيارة النساء بقول مطلق.

الله البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن القاسم الحارثي، عن عبد الله بن سنان، عن أم سعيد الأحمسية، قالت: دخلت المدينة فاكتريت البغل أو البغلة لأدور عليه قبور الشهداء، قالت: قلت: ما أحد أحق أن أبدأ به من جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، قالت: فدخلت عليه فأبطأت، فصاح بي المكاري: حبستينا عافاك الله، فقال لي أبو عبد الله: «كأن إنسانا يستعجلك يا أم سعيد»، قلت: نعم جعلت فداك، إني اكتريت بغلا لأدور عليه قبور الشهداء فقلت: ما آتي أحدا أحق من جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، قالت: فقال:

يا أم سعيد فما يمنعك من أن تأتي قبر سيد الشهداء؟ قالت: فطمعت أن يدلني علي قبر علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، فقلت: بأبي أنت وأمي ومن سيد الشهداء؟ قال: «الحسين بن فاطمة (عليهما السلام)، يا أم سعيد، من أتاه ببصيرة ورغبة فيه كان له حجة وعمرة مبرورة، وكان له من الفضل هكذا وهكذا (1)

وقال: حدثني جعفر بن محمد بن إبراهيم بن عبيد الله بن موسي بن جعفر، عن عبد الله بن أحمد بن نهيك، عن محمد بن أبي عمير، عن الحسين الأحمسي، عن أم سعيد الأحمسية قالت: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) ، عن زيارةقبر الحسين (عليه السلام) ، فقال : تعدل حجة وعمرة ومن الخير هكذا وهكذا»، وأومأ بيده.(2)

1- ابن قولويه، كامل اليارات، ص 217- 220، وانظر: الصدوق، ثواب الأعمال ص 97.

2- المصدر السابق، ص 296_297.

وقال: حدثني أبي خله ، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد ومحمد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، عن أم سعيد الأحمسية قالت: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أي شيء تذكر في زيارة قبر الحسين (عليه السلام) من الفضل، قال: «نذكر فيه يا أم سعيد فضل حجة وعمرة وخيرها كذا»، وبسط يديه ونكس أصابعه.(1)

ومنها: ما في مستدرك الوسائل عن نوادر علي بن أسباط:

عمن رواه، عن أحدهما (عليه السلام) أنه قال: «يا زرارة، ما في الأرض مؤمنة إلا وقد وجب عليها أن تسعد فاطمة (عليها السلام) ، في زيارة الحسين (عليه السلام) (2)

مشي المرأة إلي الزيارة:

وأما مشي النساء إلي حرم الإمام الحسين (عليه السلام)، فيدل عليه الروايات العامة والمطلقة الواردة في المقام، والشاملة للرجال والنساء علي حد سواء.

وأما ما ورد منها بلسان الرجل ونحوه مما يوهم اختصاصه بالرجال، فيمكن أن يتعدي عنه إلي النساء بالقاعدة المعروفة عند الفقهاء القائلة باشتراك الأحكام بين جميع المكلفين، العالم والجاهل والحاضر والغائب والرجل والمرأة وغير

1- ابن قولويه، كامل الزيارات، ص 299.

2- الميرزا التوري، مستدرك الوسائل، ج 10 ص 259

ذلك (1)، إلا ما خرج بالدليل الخاص، كما في مسألة الجهر والإخفات في الصلاة، وستر البدن فيها، وغير ذلك (2)

ويضاف إلي ما تقدم، بعض الروايات التي يظهر منها شمولها للنساء:

منها: ما رواه الشجري، قال: حدثنا محمد بن جعفر بن محمد النحوي، قال: أخبرنا محمد بن علي بن شاذان، قال: أخبرنا حسن بن محمد بن عبد الواحد، قال: أخبرنا عباد بن جعفر، قال: أخبرني محمد بن عبدويه، عن يحيي بن مساور، قال: كان جعفر بن محمد (عليه السلام) جالسا فأقبلت امرأة من العرب، فقال: «ما لي لم أرك منذ أمس؟، قالت: كنت عند قبور الشهداء، قال: «تركت سيد الشهداء عندك؟ قالت: من هو؟ قال: «الحسين (عليه السلام) .. قالت: أزوره؟ قال: «نعم زوريه، فإنه أفضل من حجة وحجة»، حتي عد عشرة، فقلت: فما لمن

1- هذا، مع عدم احتمال خصوصية في المشي إلي اليارة تقتضي القول بعدم اشتراك النساء مع الرجال في الحكم، ويمكن نفي هذه الخصوصية بالاطلاق، فإن إطلاق عنوان المشي يدل علي كون الماشي- رجلا كان أو امرأة- هو تمام موضوع الحكم باستحباب المشي إلي زيارة قبر الإمام الحسين (عليه السلام) ، وإلا- لكان اللازم أخذها في الموضوع...،والتفصيل موكول إلي محله. (أنظر: الحكيم السيد محسن، حقائق الأصول ج 1 ص 526).

2- وعمدة دليل هذه القاعدة الإجماع، كما ذكر صاحب الجواهر، (النجفي الشيخ محمد حسن، جواهر الكلام، ج 13 ص 337)، والضرورة، كما ذكر السيد الخوئي أنها من ضروريات المذهب، (البهسودي، مصباح الأصول، تقرير بحث السيد الخوئي، ج 2 ص 257)

زاره ماشي؟ قال: «له بكل خطوة حجة وعمرة (1)

وقال أيضا: حدثنا ميمون بن علي بن حميد المقري، قال: أخبرنا إسحاق بن محمد المنصوري المقري، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن عبيد العابد المقري، قال: أخبرنا عباد بن يعقوب، قال: أخبرنا يحيي بن مساور، قال: كنت عند جعفر بن محمد حتي جاءت امرأة من العرب، فقال لها: «أين كنت منذ أمس؟، قالت: كنت عند قبور الشهداء، قال: «تركت سيد الشهداء عندك بالعراق؟»، قالت: من هو؟ قال: «حسين وأصحابه»، قالت: أزوره؟ قال: «زوريه فإنه أعظم أجرا من حجة وعمرة وحجة وعمرة»، حتي عد عشرة، قالت: مالمن خطا إليه ماشي؟ قال: «بكل خطوة حجة وعمرة.(2)

نتيجة هذا الفصل :

أن مسألة زيارة النساء لقبر سيد الشهداء (عليهم السلام) ، بل ومشيه إليه، مع مراعاة سائر ما يشترط علي المرأة من الحفاظ علي سترها وحجابها، واجتناب ما ينافي ذلك، يعد من الطاعات والعبادات التي تتقرب فيها المرأة إلي الله تعالي، حالها كحال الرجل، كما دلت عليه الروايات الواردة عن المعصومين (عليهم السلام).

1- الشجري محمد بن علي، فضل زيارة الحسين (عليه السلام) ص 62.

2- المصدر السابق، ص 62- 63

الفصل الخامس: المشي إلي الزيارة وكيفية ترتب الثواب عليه

اشارة

ص: 89

اتضـح سابقـا أن المشـي من المقـدمات التي يراد بها طي المسافـة إلي طاعـة من الطاعات، كالحـج إلي بيت الله الحرام أو زيارة المشاهد المشرفة ونحو ذلك.

وهو في نفسه ليس طاعـة من الطاعات إن لم يتعلق بعنوان من العبادات والطاعات التي يكون مقدمة للوصول إليها، ويصـبح أمر راجحا كما بيناه سابقا.

وهنا نستعرض – بشكل موجز ومقتضب – أمرا أساسيا يتناول كيفية ترتب الثواب علي المشي، باعتباره مقدمة من المقدمات.

الثواب علي المشي باعتباره مقدمة:

هناك بحث عميق في علم أصول الفقه، يعرف ببحث الواجب الغيري أو مقدمة الواجب، طرح فيه الأعلام سؤالا عن كيفية ترتب الثواب علي الواجب الغيري أو المقدمة، وفي ضوء تلك الإجابة سـيتحدد لنا قيمة مقدمات العملمن حيث الأجر والثواب المترتب عليها، وهو ما ينطبق علي المشي إلي زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) باعتباره مقدمة من المقدمات.

ص: 91

المشي كمقدمة ومطلوب لغيره:

خلاصة ما يمكن قوله في المقام، مع تطبيق منا علي الأمر الاستحبابي :

إن الزيارة مثلا عمل مستحب، ثبت استحبابه من خلال الروايات الصحيحة الواردة عن الأئمة (عليهم السلام)، ومثل هذا المستحب يقال له: مستحب أو أمر نفسي، حيث لا يطلب لأجل مستحب أو أمر آخر، في مقابل الغيري الذي يطلب لأجل مستحب أو أمر آخر. إلا أن تحقيق العمل أو المستحب النفسي كاليارة من قبل المكلف يتوقف بطبيعة الحال علي مجموعة من المقدمات لا بد للمكلف من توفيرها وتحقيقها ليتمكن من الإتيان بذلك العمل.

ومن تلك الأمور قطع المسافة بأي نحو كان ماشية أو راكبا، وهنا يقول العقل: بأن الأمر الاستحبابي الذي يدعو إلي إيجاد وتحقيق متعلقه وهو الزيارة مثلا، ويدفع المكلف ويحركه باتجاهه، يدعوه أيضا وفي الوقت نفسه إلي توفير المقدمات التي يتوقف عليها ذلك الفعل ويحركه نحو إيجادها، وإلا ـ لما تحقق له وجود في الخارج، وهذا المقدار متفق عليه باعتباره من شؤونحكم العقل بما يتوقف عليه امتثال العمل والإتيان به.

وقد اختلف علماء الأصول في إثبات الاستحباب كحكم شرعي للمقدمة، تبعا لثبوت الاستحباب لنفس العمل، وإن كان

هو الرأي الذي يتبناه المشهور بينهم(1)، إلا أن هناك أقوالا وتفاصيل كثيرة أخري تصل إلي حد إنكار القول بالاستحباب الشرعي الغيري للمقدمة من رأس (2)

ونحن لا نريد الخوض في مذاهب القوم وأدلتهم وأخذهم ورتهم، فإن لهذا مجاله الخاص ويحتاج إلي بحث تخصصي في علم أصول الفقه.

وإنما المهم لدينا البحث عن تخريج مسألة ترتب الثواب علي المشي إلي قبر الإمام الحسين (عليه السلام)، مع كونها مقدمة من المقدمات.

إشكالية الثواب علي المقدمة:

هناك إشكالية تتعلق بترتب الثواب علي المقدمة أو الأمر المطلوب لغيره، تقول:

إذا كان معني تبعية المقدمة لنفس العمل، أن الباعث للإتيان بها هو طلب العمل نفسه، فالباعث علي الأمر بالمشي إلي الزيارة هو استحباب الزيارة نفسها، باعتبار أن الأمر بالمقدمة والبعث نحوها إنما هو لأجل التمكن منالإتيان بالعمل المرتبط بها وتحصيله، فيكون الأمر بها والدب إليها طريقا إلي تحصيل

1- الشهيد الصدر ، دروس في علم الأصول، الحلقة الثالثة، القسم الأول، ص 370.

2- المظفر، أصول الفقه، ج 2 ص 354 وهذا ما يعرف لديهم ببحث الملازمة بين وجوب أو استحباب الشيء ووجوب أو استحباب مقدمته بين حكم العقل وحكم الشرع.

ذلك العمل، ولولاه لما تعلق أمر بالمقدمة.

وبعبارة أخري : ليس هناك بعث وأمر مستقل للمقدمة، منفصلا عن نفسالعمل، ولا إطاعة مستقلة ومنفصلة لها، وإنما إطاعتها لغرض التمكن من تحصيل نفس العمل، كما يتضح ذلك من تسميتها بالأمر أو المطلوب الغيري.

ومن هنا قالوا: أن لا ثواب يستحقه العبد علي الإتيان بالمقدمة، غير الثواب الذي يحصله علي إطاعة الأمر بنفس العمل.

وعلي هذا الأساس وقع الكلام بين الأعلام في توجيه ما ورد في الروايات من ثواب علي بعض المقدمات، مثل ما ورد علي المشي إلي الحج، أو المشي إلي زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) ، وأنه في كل خطوة كذا من الثواب.

الجواب عن الإشكالية:

تعددت أجوبة الأعلام حول الإشكالية المتقدمة، تبعا للاختلاف في العديد من المباني العلمية لديهم ومن جملتها مسألة كيفية الجزاء علي الأعمال. وحيث لا يمكننا الخوض في تفاصيل هذا الأمر، فإننا نكتفي بالإشارة إلي بعض تلك الأجوبة:

أولا: لو كان الثواب علي العمل بتجم الأعمال في عالم البرزخ

أو يوم القيامـة، بصور وهيئات تتناسب مع العمل نفسه، بمعني أن العمل الحسن مثلا يقتضـي صورة ملائمـة وحسـنة لصاحبه بعد الموت، فهذا النحو منالجزاء وإن كنا لا نسـتطيع العلم بخصوصياته، إلا أنه لا شبهة في أن الإتيان بالمقدمات لأجل الله تعالي موجب لصفاء النفس وتحكيم ملكـة الإنقيـاد والطاعـة، ولهـا بحسب مراتب النيات وخلوصـها تأثيرات في العوالم الغيبيـة، كما أفاده الإمام الخميني رضوان الله عليه.(1)

ثانيا: لو قلنا بأن الجزاء مجعول منه تعالي (2)، إما من باب التفضل منه علي عباده، أو بالاسـتحقاق باعتبار وجود المشقة في التكاليف (3)، بمعني أن إتيانهم للطاعات والعبادات يجعلهم لائقين لأن تسعهم رحمته، وقد كتب علي

1- الإمام الخميني، مناهج الوصول إلي علم الأصول، ج 1 ص 378- 379، ولاحظ: الأصفهاني، الشيخ محمد حسين، نهاية الدراية في شرح الكفاية، ج 1 ص 333، البجنوردي، السيد ميرزا حسن الموسوي، منتهي الأصول، ج 1 ص 203، الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج 1 ص 93.

2- انظر: الإمام الخميني، مناهج الوصول إلي علم الأصول، ج 1 ص 377، الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج 1 ص 93.

3- أنظر: الشـريف المرتضي، الذخيرة في علم الكلام، ص 279، الطوسـي، الشيخ أبو جعفرمحمد بن الحسن، الإقتصاد الهادي إلي طريق الرشاد، ص 110، الحمصـي الرازي، الشيخ سديد الدين محمود، المنقذ من التقليد، ج 2 ص 16، العلامة الحلي، كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد، ص 436 ، وغيرهم...

نفسه الرحمة(1)، أو من باب أنه وعد عباده بالثواب، والله تعالي لا يخلف الميعاد، ووعده غير مكذوب... (2)، فحينئذ:

1- لم لا يقال: إن الله تعالي كما قد يتفضل بالجزاء علي نفس العمل قد يتفضل بالجزاء علي مقدماته أيضا (3) ؟! فله سبحانه أن يعطي من يشاء كيف يشاء، ويمنع من يشاء كيف يشاء. سواء قلنا بأن الثواب تفضل محض منه تعالي، أو بالاستحقاق علي نفس العمل، فإن القول الأخير لا يمنع من التفضل منه سبحانه علي عباده زيادة علي أصل الاستحقاق، كما هو واضح، قال تعالي: (وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلا كبيرا)(4)، وقال سبحانه: (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها)(5) ، وقال تبارك اسمه: (لهم ما يشاء ون فيها ولدينا مزيد) (6)، فيكون إعطاء الثواب علي المشي إلي الزيارة باعتباره مقدمة، تفضلا منه تعالي.

قال العلامة الطباطبائي قدس سره : وما يعطيه تعالي من الثواب علي عمل العبد تفضل منه من غير استحقاق من العبد، فإن

1- أنظر: البجنوردي، منتهي الأصول، ج 1 ص 203، الفياض الشيخ محمد إسحاق، محاضرات في أصول الفقه، تقريرات بحث السيد الخوئي رحمه الله، ج 44 من موسوعة الإمام الخوئي ص 229- 230.

2- أنظر: البجنوردي، منتهي الأصول، ج 1 ص 203.

3- كما هو أحد جوابي المحقق الخراساني ، أنظر: كفاية الأصول، ص 139

4- سورة الأحزاب، الآية 47.

5- سورة الأنعام الآية 160.

6- سورة ق الآية 35. وانظر: الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج 16 ص 330.

العبـد ومـا يـأتيه من عمل ملك طلق له سـبحانه، ملكا لا يقبل النقل والانتقال، غير أنه اعتبر اعتبار تشـريعية العبـد مالك وملكه عمله، وهو المالـك لمـا ملكه وهو تفضل آخر، ثم اختار ما أحبه من عمله فوعـده ثوابا علي عمله وسـماه أجرأ وجزاء وهو تفضل آخر، ولا ينتفع به في الـدنيا والآـخرة إلا العبـد، قال تعالي: (للـذين أحسـنوأ منهم واتقوا أجر عظيم)(1)، وقـال: (إن الـذين ءامنوا وعملوا الصـالحت لهم أجر غيرممنون) (2)، وقال بعد وصف الجنة ونعيمها: (وان هذاكان لكم جزا، و كان سعيكم مشكورا) (3) وما وعده من الشكر وعدم المن عند إيتاء الثواب تمام التفضل (4)

2- ولم لا يقال: بأن الثواب علي المقدمة كالمشـي وعد جميل منه سبحانه، وتند به عباده، والله لا يخلف الميعاد؟! والله تعالي كما قد يعد علي أصل العمل، قد يعد علي مقدماتهأيضا(5)

3- ولم لا يقال: بوجود مصـلحة في نفس المقدمة زائدة علي المصـلحة القائمة في نفس العمل، توجب ترتب ثواب خاص علي المقدمة؟! كما في المشي إلي الحج أو الزيارة الذي فيه

1- سورة آل عمران الآية 172.

2- سورة فصلت، الآية 8.

3- سورة الإنسان، الآية 22.

4- الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج 19 ص 154

5- البجنورد، منتهي الأصول، ج 1 ص 206

نوع من تعظيم شعائر الله قد يكون المولي سبحانه لاحظه وأعطي ثوابا خاصا عليه، غير الثواب علي أصل العمل (1)

4- ولم لا ـ يقال: بأن المقدمة يصدق عليها عنوان العمل الصالح، والحسنة، والخير، حالها كحال العمل نفسه؟ تلك العناوين التي دل القرآن الكريم علي ترتب الثواب عليها، كقوله تعالي: (من عمل صلحا من ذكر أو أنثي وهو مؤمن فلنحيينه حيوة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون) (2)، وقوله سبحانه: (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها)(3)، وقوله جل ثناؤه: (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) (4) ، وغير ذلك من الآيات؟ (5)

5- ولم لا يقال: إن ذلك محمول علي توزيع ثواب نفس العمل

علي المقدمة، باعتبار أن: «أفضل الأعمال أحمزها، وكلما كثرت مقدمات العمل وزادت صعوبتها كثرت حمارة العمل ومشقته، فالثواب في الأصل علي نفس عمل الزيارة، وإنما ينسب إلي المقدمة كالمشي مجاز، وبالعرض، باعتبار أنها السبب في زيادة مقدار الحمارة والمشقة في نفس عمل

1- انظر: البزواري السيد عبد الأعلي، تهذيب الأصول، ج 1 ص 81.

2- سورة النحل الآية 97.

3- سورة الأنعام الآية 160.

4- سورة الزلزلة الآية 7.

5- انظر: السبزواري السيد عبد الأعلي، تهذيب الأصول، ج 1 ص 81- 82ـ

الزيارة، فتكون السبب في زيادة الثواب وعظمه، لا أن الثواب علي نفس المقدمة، وعلي نفس المشي؟(1)

6- ولم لا يقال: إن فعل المقدمة بنفسه يعد شروعا في امتثال العمل نفسه؟؟ الذي هو حسب الفرض عبادة مأمور بها، فالمشي إلي الزيارة أو الحج مثلا، هو شروع في عمل الزيارة نفسها، فيكون الإتيان بالمقدمة بنفسه امتثالا لنفس العمل (2)، فيصير موجبا لمزيد الثواب من باب كون العمل من «أحمز الأعمال» حينئذ؟(3)

7- ولم لا يقال: إن المناط في استحقاق الثواب هو العبادية،

وليس كون ما يأتي به العبد نفس العمل أو مقدمته؟. ومن هنا فإن التوصليات - وهي الأمور التي لا يشترط في الإتيان بها قصد التقرب إلي الله تعالي كتطهير الثوب مثلا- يثاب عليها الإنسان أيضا لو أتي بها متقربا إلي الله تعالي(4). ويكفي في عبادية الفعل ارتباطه بالمولي والإتيان به متقربا إليه تعالي مع عدم ما يمنع من التعبد به. ولا شك في أن قصد الشروع بامتثال الأمر النفسي -كالزيارة- بفعل مقدماته -

---

1- أنظر: الخراساني، كفاية الأصول، ص 139، المظفر، أصول الفقه، ج 2 ص 326

2- المظفر، أصول الفقه، ج 2 ص 348 - 349 ، وأنظر: الشهيد الصدر، دروس في علم الأصول، الحلقة الثالثة، القسم الأول، ص 386

3- أنظر: كفاية الأصول، للآخوند الخراساني، مع حواشي المحقق الميرزا أبي الحسن المشكيني، ج 1 ص 550.

4- الطباطبائي، السيد محمد حسين، حاشية الكفاية ص 119.

كالمشي – قاصد بها التوصل إلي الأمر النفسي العبادي يعد طاعة وانقياد للمولي.(1)

8- ولم لا يقال: إنه يكفي في ترتب الثواب علي الفعل كونه

حسنا ومحبوبة؟! كما في المشي إلي زيارة الحسين (عليه السلام) ، فإنه وإن كان مقدمة إلا أنه في نفسه متصف بالحسن، حيث إن المشي إليها ينطبق عليه تعظيم شعائر الله، المحبوب في نفسه.(2)

إلي غيرها من الأجوبة (3) التي قد يعثر عليها الباحث في كتب الفقهاء والعلماء فلتراجع في مظانها.

نتيجة هذا الفصل:

أن هناك مجموعة من التقريبات والخريجات التي يتضح من خلالها كيفية ترتب الثواب علي المقدمة والمطلوب الغيري، وعدم اختصاص ذلك بنفس العمل والمطلوب التفسي، وبها ترتفع الإشكالية التي أوردت علي ما جاء من الثواب علي المقدمات عموما، وعلي المشي إلي زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) خصوصا.

1- المظفر، أصول الفقه، ج 2 ص 348 – 349 ، وأنظر: الشهيد الصدر، دروس في علم الأصول، الحلقة الثالثة، القسم الأول، ص 386

2- أنظر: كفاية الأصول، للآخوند الخراساني، مع حواشي المحقق الميرزا أبي الحسن المشكيني، ج 1 ص 550.

3- أنظر علي سبيل المثال: البجنوردي، منتهي الأصول، ج 1 ص 206

ختام في الشعر

ص: 101

رحم الله السيد رضا الموسوي الهندي إذ يقول:

فهل تتحق النار عينة بكت

لرء القتيل بسيف الضبابي؟

وهل تتح النار برج مشت

إلي حرم مثه سامي القباب؟

وهل تحرق النار قلبا أذيب

بلوة نيران داك المصاب؟

ورحم الله الشيخ فرج الله العمران:

سر حثيثا يا راكبا شدقميه(1)

زر سينا في كربلاء الله العليه

فإذا نار طور لمعت فاخلع

فتم التحضير القدسيه

قامش هونا وقصر المشي

فالخطوة جاءت بحجة نبويه

فاغتسل بالفرات والبس قميص

الحزن وانثر دموعك الدمويه

وإذا جئت للضريح فسلم

ثم زره الزياره الوارثيه

ثم صح وادع فالدعاء سريعا

مستجاب في القبة الحائريه

قل حبيبي حسين يا مهجة الهادي

1- شدقم: اسم فحل كان للنعمان بن المنذر، تنسب إليه الشدقميات من الإبل،والشدقم: الواسع الشدق، والميم زائدة.

أنا أدعوك يا حسين وأني

بعد رفع الكريم بالسمهريه

أنا أدعوك لا تجيب وأني

بعد رض العظام بالأعوجيه

ولله در من قال أيضا:

تمشي إليك توسلا ٍخواتي

وأعدها إذ إنها حسناتي

وددت أن أمشي الطريق لكربلا

من مولدي سيرا لحين مماتي

لأنادي في يوم الحساب تفاخرا

أفنيت في حب الحسين حياتي

اللهم وفقنا لمعرفة النبي وآله صلوات الله عليهم، وارزقنا في الدنيا زيارتهم، وفي الآخرة شفاعتهم، ولا تفرق بيننا وبينهم طرفة عين أبدا، والحمد لله، أولا وآخرة، وظاهرا وباطنا.

ص: 104

المصادر والمراجع

1- الآلوسي شهاب الدين محمود بن عبد الله بن أحمد بن الحسين، تفسير الألوسي المسمي بروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولي، بيروت – لبنان.

2- ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، مؤسسة إسماعيليان، الطبعة الرابعة، قم- إيران.

3- ابن البطريق الحافظ يحيي بن الحسن الأسدي الحلي، عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة قم – إيران.

4- ابن قولويه القمي، الشيخ الأقدم أبو القاسم جعفر بن محمد، كامل الزيارات، تحقيقالشيخ جواد القومي، نشر الفقاهة، الطبعة الثالثة، قم – إيران.

5- ابن المشهدي الشيخ أبو عبد الله محمد بن جعفر، المزار

الكبير، تحقيق جواد القومي الإصفهاني، نشر قيوم، الطبعة الأولي، قم – إيران.

6- ابن منظور الإفريقي المصري، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، نشر أدب الحوزة، قم – إيران.

7- الأردبيلي المولي أحمد، مجمع الفائدة والبرهان، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة، قم إيران.

8- الأحمدي الميانجي علي، مواقف الشيعة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، قم إيران.

9- الإصطهباناتي محمد حسن، نور العين في المشي إلي زيارة قبر الحسين (عليه السلام) ، مؤسسة مولود الكعبة، الطبعة الأولي، قم – إيران.

10 – الأصفهاني الشيخ محمد حسين، نهاية الدراية في شرح الكفاية، مطبعة الطباطبائي، قم – إيران.

11- الأمين السيد محسن، كشف الإرتياب عن أتباع محمد بن عبد الوهاب، الطبعة الخامسة.

12- الأنصاري الشيخ الأعظم مرتضي، فرائد الأصول، انتشاراتدهاقاني (إسماعيليان)، الطبعة الأولي، قم- إيران.

13- البجنوردي السيد ميرزا حسن الموسوي، منتهي الأصول، منشورات مكتبة بصيرتي، الطبعة الثانية، قم- إيران.

14- البحراني الشيخ يوسف، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، قم - إيران.

15- البرقي الشيخ أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد، كتاب المحاسن، دار الكتب الإسلامية، طهران- إيران.

16- البهسودي السيد محمد سرور الواعظ الحسيني، مصباح الأصول، تقرير عن سماحة آية الله العظمي السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، مكتبة الاوري، الطبعة الخامسة قم - إيران.

17 - التبريزي، الميرزا جواد، الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية، دار الصديقة الشهيدة، الطبعة الثانية، قم إيران.

18- التميمي المغربي، القاضي أبو حنيفة النعمان، دعائم الإسلام، تحقيق آصف بن علي أصغر فيضي، دار المعارف، القاهرة - مصر.

19 - الحر العاملي، الشيخ محمد بن الحسن، وسائل الشيعة إلي تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرباني

الشيرازي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الخامسة، بيروت – لبنان.

20– الحكيم السيد محسن الطباطبائي، حقائق الأصول، مكتبة بصيرتي، قم– إيران.

21– الحكيم السيد محسن الطباطبائي، مستمسك العروة الوثقي، مؤسسة دار التفسير، الطبعة الأولي، قم – إيران.

22 – الحلي العلامة، تحرير الأحكام، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) ، الطبعة الأولي، قم – إيران.

23 – الحلي العلامة، جمال الدين بن يوسف المطهر، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، منشورات شكوري، الطبعة الأولي، قم – إيران.

24 – الحلي العلامة، منتهي المطلب في تحقيق المذهب، مجمع البحوث الإسلامية، الطبعة الأولي، مشهد– إيران.

25– الحمصي الرازي الشيخ سديد الدين محمود، المنقذ من التقليد، مؤسسة النشر التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، الطبعة الأولي، قم – إيران.

26– الخراساني الآخوند محمد كاظم، كفاية الأصول، مع حواشي المحقق الميرزا أبي الحسن المشكيني، تحقيق سامي الخفاجي، إنتشارات لقمان، الطبعة الأولي، قم – إيران.

27 – الخراساني الشيخ محمد كاظم، كفاية الأصول، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، قم – إيران.

28– الخميني الإمام، أنوار الهداية في التعليقة علي الكفاية، تحقيق ونشر مؤسسة تنظيم و نشر آثار الإمام الخميني ، الطبعة الثانية، قم– إيران.

29– الخميني الإمام، مناهج الوصول إلي علم الأصول، تحقيق ونشر مؤسسة تنظيم و نشر آثار الإمام الخميني قاع ، الطبعة الأولي، قم – إيران.

30– الدسوقي شمس الدين الشيخ محمد عرفة، حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير، طبع بدار إحياء الكتب العربية عيسي البابي الحلبي وشركاه، مصر.

31– الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، الطبعة الأولي، دار القلم – دمشق، الدار الشامية – بيروت.

32 – الزركشي الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية عيسي البابي الحلبي وشركائه، الطبعة الأولي، مصر.

33 – المخشري الخوارزمي أبو القاسم جار الله محمود بن

عمر، الكشـاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، شـركة مكتبـة ومطبعـة مصـطفي البابي الحلبي وأولاده بمصـر، عباس ومحمد محمود الحلبي وشركاهم

خلفاء، الطبعة الأخيرة.

34- زين الدين الشيخ محمد أمين، كلمة التقوي، مطبعة مهر، الطبعة الثالثة، قم- إيران.

35- السبزواري السيد عبد الأعلي الموسوي، تهذيب الأصول، مؤسسة المنار، الطبعة الثالثة، قم- إيران.

36- الشـجري الشـريف أبو عبـد الله محمـد بن علي بن الحسن العلوي، فضل زيارة الحسـين (عليه السـلام) ، منشورات مكتبـة آيـة الله المرعشي العامة، قم - إيران. 37 - 37_السرخسي شمس الدين، المبسوط، دار المعرفة، بيروت لبنان.

38- المعاني أبو المظفر منصور بن محمد، تفسير المعاني دار الوطن، الطبعة الأولي، الرياض - السعودية.

39 - السيد المرتضي، الأمالي، منشورات مكتبة آية الله العظمي المرعشي النجفي، الطبعة الأولي، قم - إيران.

40- الشـريف المرتضـي، الأخيرة في علم الكلام، تحقيق السـيد أحمد الحسيني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة الجماعة المدرسين بقم المشرفة، قم- إيران.

ص: 110

41- الشريف المرتضي، الإنتصار، مؤسسة النشر التابعة الجماعة المدرسين بقم المقدسة، قم - إيران.

42 - الشهيد الثاني، زين الدين بنعلي العاملي، مسالك الأفهام إلي تنقيح شرائع الإسلام، تحقيق ونشر مؤسسة المعارف الإسلامية، الطبعة الأولي، قم - إيران.

43_الصدر السيد محمد باقر، دروس في علم الأصول، مجمع الشهيد آية الله الصدر العلمي، الطبعة الثانية قم- إيران.

44- الصدوق، الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، الأمالي، مؤسسة البعثة، الطبعة الأولي، قم - إيران.

45- الصدوق الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، منشورات الشريف الرضي، الطبعة الثانية، قم - إيران.

46_الصدوق الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ، منشورات الشريف الرضي، الطبعة الأولي، قم - إيران.

47- الصدوق الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، كمال الدين وتمام النعمة، الطبعة الثالثة،

مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، قم – إيران.

48– الصدوق، الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بنبابوية القمي، علل الشرائع، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، الطبعة الأولي، بيروت – لبنان.

49 – الصدوق الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، من لا يحضره الفقيه، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة، طهران– إيران.

50 – الطريحي، الشيخ فخر الدين، مجمع البحرين، تحقيق السيد أحمد الحسيني، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، الطبعة الأولي، طهران– إيران.

51 – الطباطبائي السيد علي، رياض المسائل في بيان أحكام الشرع بالدلائل، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، الطبعة الأولي، قم – إيران.

52 – الطباطبائي السيد محمد حسين، حاشية الكفاية، بنياد علمي وفكري علامة طباطبائي، إيران.

53 – الطباطبائي السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة إسماعيليان، الطبعة الخامسة، قم– إيران.

54– الطبرسي أمين الإسلام أبو علي الفضل بن الحسن،

مجمع البيان في تفسير القرآن، منشورات مؤسسة الأعلمي،الطبعة الأولي، بيروت – لبنان.

55 – الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار الفكر، بيروت – لبنان.

56 – الطوسي شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن، الإقتصاد الهادي إلي طريق الرشاد، منشورات مكتبةجهلستون، طهران– إيران.

57 – الطوسي شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولي، قم – إيران.

58 – الطوسي شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الرابعة، طهران إيران.

59 – الطوسي شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن، الخلاف، مؤسسة النشر التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، قم– إيران.

60– الطوسي أبو جعفر محمد بن الحسن، مصباح المتهجد، مؤسسة الأعلمي، الطبعة الأولي المصحة، بيروت لبنان.

ص: 113

61- الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب،دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة، بيروت – لبنان.

62- القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع الأحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، بيروت – لبنان.

63 – الكليني الرازي، أبو جعفر محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة، طهران- إيران.

64 – المامقاني الشيخ عبد الله، مرآة الكمال من رام درك مصالح الأعمال، انتشارات دليل ما، الطبعة الرابعة، قم- إيران.

65 – المجلسي، الشيخ محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة المصحة، بيروت – لبنان.

66- المظفر الشيخ محمد رضا، أصول الفقه، مؤسسة إسماعيليان، الطبعة الرابعة، قم – إيران.

67 – المظفر الشيخ محمد رضا، عقائد الإمامية، انتشارات أنصاريان، قم – إيران.

68- مكارم الشيرازي الشيخ ناصر، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مؤسسة البعثة، الطبعة الأولي، بيروت – لبنان.

69- مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي ، موسوعة الإمام الخوئي، الطبعة الثالثة، قم – إيران.

70- الموسوي العاملي السيد محمد بن علي، مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، قم- إيران.

71 – النجفي الشيخ محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، دار إحياء التراث العربي، الطبعة السابعة بيروت – لبنان.

72- التسفي أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، تفسير السفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، دار الكلم الطيب، الطبعة الأولي، بيروت – لبنان.

73- الثوري الطبرسي، الميرزا حسين، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الطبعة الأولي، بيروت – لبنان.

74- الهاشمي الشاهرودي السيد محمود، بحوث في علم الأصول، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، الطبعة الثالثة، قم- إيران.

75- اليزدي السيد محمد كاظم، العروة الوثقي، الدار الإسلامية، الطبعة الأولي، بيروت – لبنان.

الفهرس

المقدمة.....5

الإهداء.....7

تمهيد: زيارة المشاهد تعظيم الشعائر الله 9

الحكمة في الحث علي المشي..... 14

فهرسة البحث.....16

الفصل الأول : المشي معناه وموارده الراجحة.....19

معني المشي.....21

المشي المباح والمشي الراجح.....23

المشي إلي الطاعات والأماكن المقدسة 25

من موارد المشي الراجح.....26

المشي إلي المسجد..... 27

المشي إلي المسجد لصلاة الجماعة 27

المشي إلي صلاة الجمعة.....27

المشي إلي الحج.....28

المشي إلي العمرة 29

المشي فيالجنازة 29

المشي إلي صلة الرحم 29

المشي في حاجة المؤمن.....30

المشي إلي زيارة المؤمنين.....31

الفصل الثاني: فضل المشي إلي زيارة الحسين (عليه السلام).....33

الروايات عن أهل البيت (عليهم السلام) 36

أفضلية المشي علي الركوب 48

الآية الكريمة 48

أفضل الأعمال أحمزها».....49

ترجيح روايات المشي 52

المشي إلي زيارة سائر الأئمة (عليهم السلام).....55

الفصل الثالث: المشي حافية إلي الزيارة 59

معني الحفاء وموارده الراجحة 61

المشي حافية إلي الحج...62

الدخول حافية إلي الحرم المكي 62

الدخول حافية إلي المسجد الحرام.....63

المشي حافية إلي صلاة الجمعة.....63

التحقي في اتباع الجنازة 63

الخروج حافية لعيادة المريض 64

فضل الحفاء في المشاهد والأماكن المقدسة.....64

الدليل العام 64

الدليل الخاص 66

تعقيب.....69

الحفاء في زيارات أخري 72

زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام).....72

ص: 118

زيارة الإمام الرضا (عليه السلام).... 73

قصة لطيفة.....74

الفصل الرابع: النساء وزيارة الإمام الحسين (عليه السلام) 77

خروج النساء لزيارة القبور.....79

خروج النساء لزيارة الإمام الحسين (عليه السلام).....81

1- السيرة المستمرة المتصلة بزمن الأئمة (عليهم السلام).....81

2- بعض الروايات الواردة بالخصوص: 82

مشي المرأة إلي الزيارة 86

الفصل الخامس: المشي إلي الزيارة وكيفية ترتب الثواب عليه.....89

النواب علي المشي باعتباره مقدمة.....91

المشي كمقدمة ومطلوب لغيره.....92

إشكالية النواب علي المقدمة 93

الجواب عن الإشكالية.....94

ختام في الشعر...101

المصادر والمراجع 105

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم 129، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹